



عادات المشركين الذميمة الواردة في الآيات (136-140)

من سورة الأنعام عرضاً ودراسة

إعداد الدكتورة:

نجاح محمد يوسف فتحي بنجابي

المملكة العربية السعودية - جدة

جامعة الملك عبد العزيز - كلية الآداب والعلوم الإنسانية

King Abdulaziz University

FACULTY OF ARTS AND HUMANITIES

أستاذ مشارك بقسم المواد العامة

التخصص العام: الكتاب والسنة

التخصص الدقيق: التفسير وعلوم القرآن

الإيميل: al_njah@hotmail.com

المستخلص:

يتناول هذا البحث دراسة تحليلية لبيان العادات الذميمة التي كان يمارسها المشركون العرب كما وردت في الآيات (136-140) من سورة الأنعام. وقد ركزت الباحثة على استقراء هذه العادات في ضوء التفاسير المعتمدة، وبيان أبعادها العقدية والاجتماعية والانحرافات الفكرية المرتبطة بها. كما تم تحليل الأساليب القرآنية التي تصدت لهذه الانحرافات، وبيان حكم الشريعة في تلك الممارسات الجاهلية، مثل تخصيص جزء من الأنعام للأصنام، وتحريم ما أحله الله، وقتل الأولاد، وحرمان النساء من حقوق شرعية. وقد اعتمدت الدراسة على المنهج الاستنباطي والتحليلي في عرض أقوال المفسرين، وربطها بالمعاني اللغوية والسياق القرآني. وتوصلت إلى أن القرآن الكريم واجه هذه العادات ليس فقط بالإنكار بل بالتقويم العقدي والتشريعي الدقيق. ويوصي البحث بالاستمرار في دراسة الآيات التي تتناول العادات الجاهلية لتسليط الضوء على أوجه الانحراف العقدي والاجتماعي في التاريخ الإسلامي المبكر.

الكلمات المفتاحية: العادات الجاهلية، المشركون، سورة الأنعام، .



The Despicable Practices of the Polytheists as Mentioned in Verses (136–140) of Surah Al-An‘am: A Presentation and Study

Prepared by:

Dr. Najah Mohammed Yousuf Fathi Bengali

Kingdom of Saudi Arabia – Jeddah

King Abdulaziz University

Faculty of Arts and Humanities

Associate Professor, Department of General Studies

General Specialization: Qur'an and Sunnah

Specific Specialization: Tafsir (Qur'anic Exegesis) and Qur'anic Sciences

Email: al_njah@hotmail.com

Abstract:

This research provides an analytical study of the ignoble practices of Arab polytheists as portrayed in verses 136–140 of Surah Al-An'am. The study focuses on tracing these pre-Islamic customs through authoritative exegeses and exploring their doctrinal, social, and ethical dimensions. It analyzes how the Qur'an confronted such deviations — including allocating livestock to idols, prohibiting what God permitted, infanticide, and gender-based discrimination — using powerful rhetorical and legislative strategies. The methodology employed is inductive and analytical, linking classical interpretations with linguistic and contextual analysis. The findings confirm that the Qur'an addressed these corrupt practices with theological reform and legal clarity. The study recommends continued exploration of Qur'anic verses addressing pre-Islamic traditions to further uncover early theological and societal deviations.

Keywords: Pre-Islamic Customs, Polytheists, Surah Al-An'am,



بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد،

فهذا بحث بعنوان: **عادات المشركين الذميمة الواردة في الآيات (136-140) من سورة الأنعام، عرضاً ودراسة.**

أهمية الموضوع وسبب اختياري له:

القرآن كلام الله تعالى، وهو دستور الحياة، وقد اعتنى العلماء به قديماً وحديثاً أشد الاعتناء، ومن ذلك نجد كثرة التأليف في تفسيره، لاستنباط معانيه واستخراج درره، حتى امتلأت المكتبات بكتب التفسير، والقارئ لهذه التفاسير لا يملُّ منها، فقد يرى من اللطائف والنكت في تفسير ما لا يجده في تفسير آخر، فهو يجد في قراءته لكل تفسير فائدة ومنتعة، فإذا تيسر له قراءة جملة لأهم هذه التفاسير، وجمع ما فيها من أقوال ولطائف ودرر، فإنه يخرج بفوائد جمّة، وبفهم عميق وشامل للآيات. وقد اخترت هذه الآيات خاصة في هذا البحث لأهميتها في بيان الأحكام المتعلقة بالأنعام، والتي سُميت باسمها هذه السورة العظيمة. وكذلك فإنّ هذه الآيات تبين أبرز العادات الذميمة التي كانت موجودة عند المشركين قبل الإسلام، فنقضها القرآن الكريم ونهى المؤمنين عنها، وحرّمهم منها. وعلى الرغم أنّ حدود البحث هو خمس آيات من هذه السورة العظيمة، إلا أنّها قد احتوت معانٍ عظيمة كما يتجلى ذلك من خلال مباحث هذا البحث.

خطة البحث:

قسمت البحث إلى مقدمة وتمهيد وخمسة مباحث، وخاتمة ثم ختمته بالمراجع، وفيما يأتي تفصيل هذه الخطة:

المقدمة: وتشمل سبب اختيار الموضوع وأهميته، وخطة البحث، ومنهجي في كتابته.

تمهيد: ويتضمن ما يأتي:

○ اسم السورة، وسبب التسمية، ونوعها.

○ عدد آيات السورة، وفضلها.

○ أبرز الموضوعات التي تحدثت عنها السورة.

المبحث الأول: عادات المشركين الذميمة في نتاج زروعهم وأنعامهم، الآية (136).

المبحث الثاني: عادات المشركين الذميمة في قتلهم أولادهم، الآية (137).

المبحث الثالث: عادات المشركين الذميمة في تحريمهم بعض الأنعام على أنفسهم، الآية (138).

المبحث الرابع: عادات المشركين الذميمة في أجنة الأنعام، الآية (139).

المبحث الخامس: تذييل ببيان خسران المشركين وسفاهتهم في عاداتهم الباطلة، الآية (140).

الخاتمة: وأذكر فيها أهم نتائج البحث، وتشمل أبرز الهدايات الربانية، والأحكام الشرعية من دراسة الآيات.

فهرس المراجع.



منهج البحث:

راعى في منهج البحث ما يأتي:

1. جمعت أقوال المفسرين المشهورين قديماً وحديثاً.
 2. رجحت بين أقوال المفسرين إذا وُجد مجال للترجيح، أما إذا كانت الأقوال من باب التنوع في التفسير فلا أرجح بينها.
 3. بيّنت أقوال العلماء في القراءات، بما يخدم البحث.
 4. رجعت للمعاجم اللغوية لبيان معاني المفردات، بالإضافة إلى ما ورد في كتب التفسير.
 5. رجعت لكتب إعراب القرآن، لبيان أوجه الإعراب في الآية، فيما يخدم البحث، بالإضافة إلى أقوال المفسرين.
- وأسأل الله تعالى أن يمنَّ علينا بفهم كتابه، والعمل بما جاء فيه من الأحكام، وأن يجعلنا هداة مهديين، إنه سميع مجيب.



تمهيد:

اسم السورة، وسبب التسمية
اسمها: سورة الأنعام (1).

سبب التسمية: سميت بذلك لورود ذكر الأنعام فيها قال تعالى: {وَجَعَلُوا لِلَّهِ مِمَّا ذَرَأَ مِنَ الْحَرْثِ وَالْأَنْعَامِ نَصِيبًا فَقَالُوا هَذَا لِلَّهِ بِزَعْمِهِمْ وَهَذَا لِشُرَكَائِنَا فَمَا كَانَ لِشُرَكَائِهِمْ فَلَا يَصِلُ إِلَى اللَّهِ وَمَا كَانَ لِلَّهِ فَهُوَ يَصِلُ إِلَى شُرَكَائِهِمْ سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ} [الأنعام: 136]

ولأن أكثر أحكامها الموضحة لجهالات المشركين تقرباً بالأنعام إلى أصنامهم مذكورة في هذه السورة (2).

نوع السورة:

اختلف العلماء في ذلك إلى أقوال (3):

القول الأول: أن كل آياتها قد نزلت في مكة.

ثم أصحاب هذا القول ينقسمون إلى فريقين:

الفريق الأول: أنها نزلت بمكة جملة واحدة.

الفريق الثاني: أنها نزلت بمكة، ولكن ليست جملة واحدة.

القول الثاني: أنها نزلت بمكة إلا بعض آيات منها نزلت بالمدينة.

عدد آيات السورة وفضلها

عدد آيات السورة: عدد آياتها عند الكوفيين: مئة وخمس وستون

وعند البصريين والشاميين: مئة وست وستون.

وعند الحجازيين: مئة وسبع وستون (4).

فضل السورة:

عن جابر رضي الله عنه قال: (لما نزلت سورة الأنعام، سبح رسول الله ﷺ ، ثم قال: لقد شيع هذه السورة من الملائكة ما سد الأفق) (5).

(1) لم يذكرها السيوطي في السور التي لها اسمين أو أكثر، الإتيان (172/1).

(2) صفوة التفاسير (377/1).

(3) مناهل العرفان (199/1)، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز (265/2)، وروح المعاني (76/7)،

التفسير الكبير (117/12)، النكت والعيون (91/2).

(4) انظر: الإتيان (213/)، وروح المعاني (76/7).

(5) رواه الحاكم وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم فإن إسماعيل هذا هو السدي ولم يخرج البخاري

المستدرک على الصحيحين (344/2)، التفسير الكبير (117/12).

**أبرز الموضوعات التي تحدثت عنها السورة:**

تدور موضوعات السورة حول عرض ضلالات المشركين فيما يتعلق بالعقائد والعادات والشرائع الباطلة، والرد عليهم بأساليب متنوعة، تارة ببيان عظمة قدرة الله تعالى وتارة أخرى ببيان فساد معتقداتهم وإقامة الحجة عليهم، ويتخلل ذلك موضوعات متفرقة، ولكنها ترجع إلى مقصود السورة الرئيسي.

قال القرطبي: قال العلماء هذه السورة أصل في محاجة المشركين وغيرهم من المبتدعين، ومن كذب بالبعث والنشور⁽¹⁾.

فقد تناولت السورة القضايا الكبرى الأساسية لأصول العقيدة والإيمان، وهذه القضايا تلخيصها فيما يلي:

● قضية الألوهية.**● قضية الوحي والرسالة.****● قضية البعث والجزاء.**

نجد الحديث في هذه السورة مستفيضاً يدور بشدة حول هذه الأصول الأساسية للدعوة الإسلامية، ونجد سلاحها إلى ذلك الحجة الدامغة، والدلائل الباهرة، والبرهان القاطع في طريق الإلزام والإقناع، لأن السورة نزلت في مكة على قوم مشركين⁽²⁾.

وفيما يأتي أذكر تفصيلاً لأبرز الموضوعات التي تحدثت عنها السورة:

● افتتاح السورة بالحمد والثناء.**● ذكر بعض دلائل قدرة الله تعالى في الخلق والإيجاد.****● تكذيب المشركين ليوم البعث، وإقامة الحجة عليهم.****● عرض مشاهد لموقف المشركين يوم القيامة.****● التذكير بما حلّ بالأمة السابقة لأخذ العظة والعبرة منهم.****● بيان سعة علم الله تعالى وأنه سبحانه عنده مفاتيح الغيب كلها لا يعلمها إلا هو.****● توجيه القرآن الكريم للرسول صلى الله عليه وسلم في موقفه من المكذبين.****● ذكر قصة إبراهيم عليه السلام ومحاجته لقومه.****● ذكر قصص بعض الأنبياء والرسل إجمالاً.****● التفصيل في ذكر بعض دلائل قدرة الله تعالى ونعمه التي لا تنضب.****● الرد على طلب المشركين إنزال الملائكة.****● عرض ضلالات المشركين في عاداتهم المتعلقة بالحرث والأولاد والأنعام، بتحريم المباح وتحليل الحرام والرد عليهم.****● أمرُ الله تعالى للنبيِّ صلى الله عليه وسلم أن يتلو على الناس ما حرّمه الله عليهم، وما أحله لهم ليقنعوا عما كانت عليه الجاهلية من تحريم المباح وتحليل الحرام.****● بيان جزاء من جاء بالحسنة ومن جاء بالسيئة.****● بيان أن ملة إبراهيم هي ملة محمد صلى الله عليه وسلم**

(1) تفسير القرطبي (383/6).

(2) صفوة التفاسير (376/1).



- ذكر الدليل على توحيد الألوهية، وتوجيه جميع أنواع العبادة إلى الله تعالى
- ختام السورة ببيان أن الله تعالى جعل الناس بعضهم خلائف لبعض، ورفع بعضهم فوق بعض درجات، وكل ذلك إنما هو ابتلاء لهم، وبيّن سبحانه وتعالى أنه سريع العقاب، وإنه لغفور رحيم.



المبحث الأول: عادات المشركين الذميمة في نتاج زروعهم وأنعامهم، الآية (136).

قال تعالى: {وَجَعَلُوا لِلَّهِ مِمَّا ذَرَأَ مِنَ الْحَرْثِ وَالْأَنْعَامِ نَصِيبًا فَقَالُوا هَذَا لِلَّهِ بِزَعْمِهِمْ وَهَذَا لِشُرَكَائِنَا فَمَا كَانَ لِشُرَكَائِهِمْ فَلَا يَصِلُ إِلَى اللَّهِ وَمَا كَانَ لِلَّهِ فَهُوَ يَصِلُ إِلَى شُرَكَائِهِمْ سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ} [الأنعام: 136]

سبب نزول الآية:

أنَّ العرب كانت تجعل من غلاتها وزرعها وثمارها ومن أنعامها جزءًا تسمية لله، وجزءًا تسميه لأصنامها، وكانت عاداتها التحفي والاهتبال بنصيب الأصنام أكثر منها بنصيب الله، إذ كانوا يعتقدون أنَّ الأصنام بها فقر، وليس ذلك بالله، فكانوا إذا جمعوا الزرع، فهبت الرياح، فحملت من الذي لله إلى الذي لشركائهم، أفزوه، وإذا حملت من الذي لشركائهم إلى الله ردوه، وإذا تفجر من سقي ما جعلوا لله في نصيب شركائهم تركوه، وإن بالعكس سدوه⁽¹⁾.

معاني المفردات:

{وجعلوا}: جعل: جعل لفظ عام في الأفعال كلها، ويتصرف على خمسة أوجه:

الأول: يجرى مجرى صار وطفق فلا يتعدى.

الثاني: يجرى مجرى أوجد فيتعدى إلى مفعول واحد

الثالث: في إيجاد شيء من شيء وتكوينه منه.

الرابع: في تصيير الشيء على حالة دون حالة.

الخامس: الحكم بالشيء على الشيء، حقاً كان أو باطلاً.

{ذراً}: أي: خَلَقَ، وأنشأ وبث في الأرض⁽²⁾.

قال الراغب: " الذرة إظهار الله تعالى ما أبداه، يقال ذراً الله الخلق أي: أوجد أشخاصهم"⁽³⁾.

{ من الحرث } : الحرث كل ما يحرث له الأرض من الزروع⁽⁴⁾، قال الراغب: "الحرث إلقاء البذر في الأرض، وتهيؤها للزرع، ويسمى المحروث حرثاً"⁽⁵⁾.

والحرث في هذه الآية يريد به الزرع والأشجار، وما يكون من الأرض⁽⁶⁾.

{والأنعام} الأنعام: الإبل والبقر والغنم.

{ نصيباً } : النصيب الحظ المنسوب أي: حظاً وقدرًا معيناً⁽⁷⁾.

(1) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز (348/2)

(2) الماوردي (446/1)، وأيسر التفاسير للجزائري - (1 / 437).

(3) غريب القرآن للأصفهاني (1 / 178).

(4) أيسر التفاسير للجزائري (1 / 437).

(5) غريب القرآن للأصفهاني (1 / 112).

(6) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز (348/2).

(7) غريب القرآن للأصفهاني (1 / 494)، وأيسر التفاسير للجزائري (1 / 437).



{بزعهم}: قال الراغب: "الزعم حكاية قول يكون مظنة للكذب ولهذا جاء في القرآن في كل موضع ذم القائلون به" (1).

وقال القرطبي: "والزعم الكذب قال شريح القاضي إن لكل شيء كنية وكنية الكذب زعموا" (2).

أوجه القراءات في الآية:
في قوله تعالى: {بزعهم} (3):

ورد فيها أربع قراءات وهي:

القراءة الأولى: {بَزَعِمِهِمْ} بفتح الزاي، وهي قراءة الجمهور.

القراءة الثانية: {بِزَعِمِهِمْ} بضم الزاي.

القراءة الثالثة: {بِزَعَمِهِمْ} بفتح الزاي والعين.

القراءة الرابعة: {بِزَعَمِهِمْ} بكسر الزاي.

أوجه الإعراب:

قوله تعالى: {وَجَعَلُوا لِلَّهِ مِمَّا ذَرَأَ مِنْ خَلْقِ الْحَرثِ وَالْأَنْعَامِ نَصِيبًا} "فيه اختصار مجازه: وجعلوا لله نصيباً، ولشركائهم نصيباً" (4).

قال الزجاج: "وتقدير الكلام جعلوا لله نصيباً ولشركائهم نصيباً، ودل على هذا المحذوف تفصيله القسمين فيما بعد وهو قوله {هَذَا لِلَّهِ بِزَعْمِهِمْ وَهَذَا لِشُرَكَائِنَا} (5).

{جعلوا}: الضمير فيه عائد على كفار العرب، العادلين بربهم، الأوثان الذين تقدم الرد عليهم من أول السورة.

{مما ذرأ}: من متعلقة بـ(جعل)، و{ما} موصولة وجملة {ذرأ} صلته، والعائد محذوف وقوله سبحانه: {من الحرث والأنعام} متعلق بذرأ.

وفي قوله مَمَّا بمن التبعيضية دليل على قسم ثالث، وهو ما بقي لهم من غير النصيبين، وفي الكلام حذف دل عليه التقسيم (6).

{فما كان لشركائهم فلا يصل إلى الله}: سموا شركاء لأنهم جعلوا لهم نصيباً من أموالهم فقالوا هم شركاؤنا فيها.

قال الرازي: "وجعل الأوثان شركاءهم لأنهم جعلوا لها نصيباً من أموالهم ينفقونها عليها" (1).

(1) غريب القرآن للأصفهاني (1 / 213).

(2) تفسير القرطبي (89/7).

(3) انظر: العنوان في القراءات السبع - (1 / 14)، والحجة في القراءات السبع (ج1/ص150)، وإتحاف فضلاء

البشر في القراءات الأربعة عشر (274/1)، وتفسير القرطبي (90/7).

(4) تفسير البغوي (ج2/ص133).

(5) التفسير الكبير (ج13/ص168).

(6) تفسير البحر المحيط (ج4/ص230).



■ **{سَاء مَا يَحْكُمُونَ}**: قال الكسائي: " {ما}: في موضع رفع، أي ساء الشيء يفعلون(2) .

■ **{بَزَعِمَهُمْ}** يتعلق بـ {قالوا} وقيل بما تعلق به لله من الاستقرار (3). والزمع في أكثر كلام العرب أقرب إلى غير اليقين، والحق نبه على أنهم فعلوا ذلك من غير أن يأمرهم الله بذلك، ولا أن يشرعه لهم، وذلك جرى على عادتهم في شرع أحكام لم يأذن فيها ولم يشرعها(4).

■ **{سَاء }** يجري مجرى بئس، فما سواء كانت موصولة أو موصوفة فاعل، والمخصوص بالذم محذوف، أي حكمهم هذا، وقيل إن: {سَاء} هنا غير الجارية مجرى بئس، فلا تحتاج إلى مخصص بالذم، بل إلى فاعل فقط، فان فاعل الجارية يجب أن يكون معرفاً باللام، أو مضافاً في الأشهر، واختاره بعض المحققين (5).

معنى الآية:

{وَجَعَلُوا لِلَّهِ مِمَّا ذَرَأَ مِنَ الْحَرْثِ وَالْأَنْعَامِ نَصِيبًا فَقَالُوا هَذَا لِلَّهِ بِزَعْمِهِمْ وَهَذَا لِشُرَكَائِنَا فَمَا كَانَ لِشُرَكَائِهِمْ فَلَا يَصِلُ إِلَى اللَّهِ وَمَا كَانَ لِلَّهِ فَهُوَ يَصِلُ إِلَى شُرَكَائِهِمْ سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ} [الأنعام: 136]

■ يخبر تعالى عما عليه المشركون المكذبون للنبي ﷺ من سفاهة العقل وخفة الأحلام والجهل البليغ، وعدد تبارك وتعالى شيئاً من خرافاتهم، لينبه بذلك على ضلالهم والحذر منهم، وأن معارضة أمثال هؤلاء السفهاء للحق الذي جاء به الرسول ﷺ لا تفدح فيه أصلاً، فإنهم لا أهلية لهم في مقابلة الحق، فذكر من ذلك أنهم جعلوا لله مما ذرأ من الحرث والأنعام نصيباً، ولشركائهم من ذلك نصيباً، والحال أن الله تعالى هو الذي ذرأه للعباد وأوجده رزقاً(6).

وفي قوله تعالى مِمَّا ذَرَأَ : أنه تعالى كان أولى أن يجعل له الأحسن والأجود، وأن يكون جانبه تعالى هو الأرجح، إذ كان تعالى هو الموجد لما جعلوا له منه نصيباً، والقادر على تنميته دون أصنامهم العاجزة عما يحل بها، فضلاً عن أن تخلق شيئاً أو تنميه(7).

■ **{جعلوا لله}**:

كان هذا مما زينه الشيطان وسوله لهم، حتى صرفوا من مالهم طائفة إلى الله بزعمهم، وطائفة إلى أصنامهم.

فقد كانت العرب تجعل من غلاتها وزروعها وأثمارها وأنعامها جزءاً تسميه الله، وجزءاً تسميه لأصنامها، وكانت عادتها تبالغ وتجتهد في إخراج نصيب الأصنام أكثر منها في نصيب الله(8).

قال ابن الجوزي: "وكانوا إذا زرعوا خطوا خطأ، فقالوا: هذا لله، وهذا لألهتنا"(1).

(1) التفسير الكبير (ج13/ص168).

(2) إعراب القرآن (ج2/ص97).

(3) تفسير البحر المحيط (ج4/ص230).

(4) تفسير البحر المحيط (ج4/ص230)، روح المعاني (ج8/ص32).

(5) روح المعاني (ج8/ص32).

(6) التفسير الكبير (13/167)، وتفسير السعدي (1/275).

(7) تفسير البحر المحيط (ج4/ص230).

(8) تفسير البحر المحيط (4/2299).

**﴿نصيياً﴾:**

معنى ما جعلوه نصيباً لله:

ما جعلوه لله: ما يصرف في وجوه البر من الصدقة على المساكين، وزوار بيت الله، والضيفان ونحوها (2).

معنى نصيب الشركاء في الحرث:

نصيبهم في الزرع جزء منها، يجعلونه مصروفاً في النفقة عليها وعلى خدامها (3).

معنى نصيب الشركاء في الأنعام:

وفي نصيبهم من الأنعام ثلاثة أقوال:

أحدها: أنه كنصيبهم من الزرع مصروف في النفقة عليها وعلى خدامها.

والثاني: أنه قربان لأوثانهم كانوا يتقربون به إليها.

والثالث: أنه البحيرة، والسائبة، والوصيلة، والحام (4).

﴿فَقَالُوا هَذَا لِلَّهِ بِزَعْمِهِمْ وَهَذَا لِشُرَكَائِنَا﴾:

كانوا يكذبون في هذه الأشياء لأنه لم ينزل بذلك شرع. والزعم: الكذب (5).

فجمعوا بين محذورين محظورين، بل ثلاثة محاذير منتهم على الله في جعلهم له نصيباً، مع اعتقادهم أن ذلك منهم تبرع، وإشراك الشركاء الذين لم يرزقوهم، ولم يوجدوا لهم شيئاً في ذلك.

وحكمهم الجائر في أن ما كان لله لم يبالوا به ولم يهتموا، ولو كان واصلاً إلى الشركاء، وما كان لشركائهم اعتنوا به واحتفظوا به، ولم يصل إلى الله منه شيء (6).

وذلك أنهم إذا حصل لهم من زروعهم وثمارهم وأنعامهم التي أوجدها الله لهم شيء، جعلوه قسمين:

قسماً: قالوا هذا لله بقولهم وزعمهم، وإلا فإله لا يقبل إلا ما كان خالصاً لوجهه، ولا يقبل عمل من أشرك به. وقسماً: جعلوه حصة شركائهم من الأوثان والأنداد (7).

(1) زاد المسير (3/128).

(2) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز (2/348)، وتفسير البغوي (2/133)، وتفسير البحر المحيط (230/4) وتفسير السعدي (1/275).

(3) زاد المسير (3/129)، والماوردي (1/446) روح المعاني (8/31).

(4) أحكام القرآن لابن العربي (ج2/ص277)، زاد المسير (ج3/ص129)، والماوردي (1/446) وتفسير البحر المحيط (ج4/ص230).

(5) تفسير القرطبي (ج7/ص89).

(6) تفسير السعدي (ج1/ص275).

(7) تفسير السعدي (ج1/ص275).



وقوله: **{شركائنا}** يريد به الأصنام والأوثان، وسموهم شركاء على معتقدتهم فيهم، أنهم يساهمونهم في الخير والشر، ويكسبونهم ذلك، ولأنهم قد أشركوهم في أموالهم بالنصيب الذي قد جعلوه فيها لهم (1).

وشركاؤهم: آلهتهم والشركاء من الشرك، والإضافة إضافة تخصيص، أي الشركاء الذين أشركوا بينهم وبين الله في القرية، وليس معناه الإضافة إلى فاعل ولا مفعول، وقيل سموا شركاء لأنهم نزلوها منزلة الشركاء في أموالهم، فتكون إضافة إما إلى الفاعل، فالتقدير: وهذا لأصنامنا التي تشركنا في أموالنا، وإما إلى المفعول فالتقدير التي شركناها في أموالنا. وقال ابن عطية سموهم شركاء على معتقدتهم فيهم أنهم يساهمونهم في الخير والشر (2).

{فَمَا كَانَ لِشُرَكَائِهِمْ فَلَا يَصِلُ إِلَى اللَّهِ وَمَا كَانَ لِلَّهِ فَهُوَ يَصِلُ إِلَى شُرَكَائِهِمْ}:

ورد في معناها ما يأتي:

المعنى الأول: قال ابن زيد (3): كانوا إذا ذبحوا ما لله ذكروا عليه اسم الأوثان، وإذا ذبحوا ما لأوثانهم لم يذكروا عليه اسم الله، فهذا معنى فما كان لشركائهم فلا يصل إلى الله، فكان تركهم لذكر الله مذموماً منهم، وكان داخلاً في ترك أكل ما لم يذكر اسم الله عليه (4).

المعنى الثاني: كان المشركون يجعلون لله من حروثهم وأنعامهم وثمارهم وسائر أموالهم نصيباً، وللأوثان نصيباً، فما جعلوه لله صرفوه إلى الضيفان والمساكين، وما جعلوه للأصنام وخدمها، فإن سقط شيء مما جعلوه لله تعالى في نصيب الأوثان لم يبالوا بذلك بل تركوه، وقالوا: إن الله غني عن هذا، وإن سقط شيء من نصيب الأصنام فيما جعلوه لله ردوه إلى الأوثان، وقالوا: إنها فقيرة محتاجة لا بد من رد نصيبها! (5)

"عن ابن عباس أنه قال في تفسير هذه الآية: إن أعداء الله كانوا إذا حرثوا حرثاً، أو كانت لهم ثمرة، جعلوا لله منه جزءاً، وللوثن جزءاً، فما كان من حرث أو ثمرة أو شيء من نصيب الأوثان حفظوه وأحصوه، وإن سقط منه شيء فيما سمي للصدم ردوه إلى ما جعلوه للوثن، وإن سبقهم الماء الذي جعلوه للوثن فسقى شيئاً جعلوه لله، جعلوا ذلك للوثن، وإن سقط شيء من الحرث والثمر الذي جعلوه لله فاختلف بالذي جعلوه للوثن، قالوا: هذا فقير، ولم يردوه إلى ما جعلوه لله، وإن سبقهم الماء الذي جعلوه لله فسقى ما سمي للوثن تركوه للوثن، وكانوا يحرمون من أموالهم البحيرة والسائبة والوصيلة والحام، فيجعلونه للأوثان، ويزعمون أنهم يحرمونه قربة لله" (6).

(1) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز (ج2/ص348)، والماوردي (446/1)

(2) تفسير البحر المحيط (ج4/ص230).

(3) عبد الرحمن بن زيد بن أسلم المدني، أخذ معاني القرآن وروى عن والده وابن المنكدر، توفي سنة اثنتين ومائة، طبقات المفسرين للداودي (ج1/ص11).

(4) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز (ج2/ص349)، أحكام القرآن لابن العربي (ج2/ص277)، زاد المسير (ج3/ص129)، وتفسير القرطبي (ج7/ص90)، و الماوردي (446/1)، و تفسير ابن كثير (ج2/ص180).

(5) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز (ج2/ص348)، أحكام القرآن لابن العربي (ج2/ص277)، زاد المسير (ج3/ص129)، تفسير البحر المحيط (ج4/ص230)، وتفسير البغوي (ج2/ص133)، التفسير الكبير

(ج13/ص168)، والماوردي (446/1)، وتفسير السعدي (ج1/ص275).

(6) تفسير ابن كثير (ج2/ص180).



المعنى الثالث: أنه كان إذا هلك أو انتقص شيء مما جعلوه لله لم يبالوا به، وإذا هلك أو انتقص شيء مما جعلوا للأصنام جبروه بما جعلوه لله⁽¹⁾

المعنى الرابع: يحتمل أن تأويل الآية الكريمة ما ثبت في الصحيح عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (قال الله تبارك وتعالى: أنا أغنى الشركاء عن الشرك، من عمل عملاً أشرك فيه معي غيري، تركته وشركه)⁽²⁾.

وأن معنى الآية أن ما جعلوه وتقربوا به لأوثانهم، فهو تقرب خالص لغير الله، ليس لله منه شيء، وما جعلوه لله على زعمهم، فإنه لا يصل إليه، لكونه شركاً، بل يكون حظ الشركاء والأنداد، لأن الله غني عنه، لا يقبل العمل الذي أشرك به معه أحد من الخلق⁽³⁾.

المعنى الخامس: وقال قتادة: كانوا إذا أصابتهم سنة استعانوا بما جزءوا الله، وأكلوا منه، فوفروا ما جزؤا لشركائهم، ولم يأكلوا منه⁽⁴⁾

المعنى السادس: إذا حصدوا ما جعلوه لله فوقع منه شيء فيما جعلوه لألتهم، تركوه وقالوا هي إليه محتاجة، وإذا حصدوا ما جعلوه لألتهم فوقع منه شيء في مال الله، أعادوه إلى موضعه، وكانوا يجعلون من الأنعام شيئاً لله، فإذا ولدت إنثاء ميتاً أكلوه، وإذا ولدت أنعام آلتهم ميتاً عظموه فلم يأكلوه⁽⁵⁾

المعنى السابع: إذا رأوا ما جعلوه لله تعالى زاكياً نامياً يزيد في نفسه خيراً، رجعوا فجعلوه لألتهم، وإذا زكا ما جعلوه لألتهم، تركوه معتلين بأن الله تعالى غني، وما ذاك إلا لفرط جهلهم، حيث أشركوا الخالق القادر جماداً لا يقدر على شيء، ثم رجحوه عليه سبحانه بأن جعلوا الزاكي له، وأختار هذا الرواية الزجاج وغيره⁽⁶⁾.

■ {ساء ما يحكمون} :

أي ساء الحكم حكمهم فهل أسوأ من هذا الحكم وأظلم حيث جعلوا ما للمخلوق يجتهد فيه وينصح ويحفظ، أكثر مما يفعل بحق الله؟! فبئس ما يقضون⁽⁷⁾

"{سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ} هذا ذمّ بالغ عام لأحكامهم، فيندرج فيه حكمهم هذا السابق وغيره، وقال الزمخشري: في إثارة آلتهم على الله وعملهم ما لم يشرع لهم، وقال الماتريدي: أي بئس الحكم حكمهم حيث قرنوا حقي بحق الأصنام وبخسوني، وقيل ساء ما يحكمون لأنفسهم⁽⁸⁾

(1) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز (ج2/ص349)، أحكام القرآن لابن العربي (277/2)، وتفسير البحر المحيط (230/4)، وتفسير البغوي (133/2)، الماوردي (446/1).

(2) صحيح مسلم (2289/4).

(3) الماوردي (446/1)، وتفسير السعدي (275/1).

(4) تفسير البغوي (133/2).

(5) زاد المسير (128/3).

(6) التفسير الكبير (168/13)، وروح المعاني (32/8).

(7) تفسير القرطبي (90/7)، وتفسير البغوي (133/2)، وتفسير السعدي (275/1).

(8) تفسير البحر المحيط (230/4).



" أي ساء ما يقسمون، فإنهم أخطأوا أولاً في القسم، لأن الله تعالى هو رب كل شيء ومليكه وخالقه، وله الملك وكل شيء له، وفي تصرفه وتحت قدرته ومشيئته، لا إله غيره ولا رب سواه، ثم لما قسموا فيما زعموا القسمة الفاسدة لم يحفظوها، بل جاروا فيها " (1)

قال الرازي: " وذكر العلماء في كيفية هذه الإساءة وجوهاً كثيرة:

الأول: أنهم رجحوا جانب الأصنام في الرعاية والحفظ على جانب الله تعالى وهو سفه.

الثاني: أنهم جعلوا بعض النصيب لله، وجعلوا بعضه لغيره، مع أنه تعالى الخالق للجميع، وهذا أيضاً سفه (2).

الثالث: أن ذلك الحكم حكم أحدثوه من قبل أنفسهم، ولم يشهد بصحته عقل ولا شرع، فكان أيضاً سفهاً.

الرابع: أنه لو حسن إفراز نصيب الأصنام لحسن إفراز النصيب لكل حجر ومدر.

الخامس: أنه لا تأثير للأصنام في حصول الحرث والأنعام، ولا قدرة لها أيضاً على الانتفاع بذلك النصيب، فكان إفراز النصيب لها عبثاً، فثبت بهذا الوجوه أنه {سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ} والمقصود من حكاية أمثال هذه المذاهب الفاسدة: أن يعرف الناس قلة عقول القائلين بهذه المذاهب، وأن يصير ذلك سبباً لتحقيرهم في أعين العقلاء، وألاً يلتفت إلى كلامهم أحد البتة" (3).

(1) تفسير ابن كثير (180/2).

(2) التفسير الكبير (168/13).

(3) التفسير الكبير (168/13).

**المبحث الثاني: عادات المشركين الفاسدة في قتلهم أولادهم، الآية (137).**

قال تعالى: **{وَكَذَلِكَ زَيْنَ لِكَثِيرٍ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ قَتَلَ أَوْلَادِهِمْ شُرَكَائِهِمْ لِيُرْدُوهُمْ وَلِيَلْبِسُوا عَلَيْهِمْ دِينَهُمْ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا فَعَلُوهُ فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ}** [الأنعام: 137]
معاني المفردات:

□ **{زَيْنَ}**: (زين) الزاء والياء والنون أصل صحيح يدل على حسن الشيء وتحسينه⁽¹⁾.

وحقيقة التزيين: إظهار الجميل وإخفاء القبيح، وقد يتغلب بخذلان الله للعبد، كما يتحقق بتوفيقه له " (2).

□ **{لِيُرْدُوهُمْ}** :

(ردى) الرء والذال والياء أصل واحد، يدل على رمي أو ترام، وما أشبه ذلك يقال رديته بالحجارة أُرديه رميته، والحجر مرداة... ومن الباب الردى وهو الهلاك يقال: ردى يردى: إذا هلك، وأرداه الله: أهلكه⁽³⁾.

وفي الآية اللام لام العاقبة، ومعنى يردوهم: يهلكوهم⁽⁴⁾.

□ **{وليلبسوا}** :

لبس الثوب: استتر به، وألبسه: غيره، واللباس واللبوس واللبس ما يلبس، وجعل اللباس لكل ما يغطي من الإنسان عن قبيح،

وجعل التقوى لباساً على طريق التمثيل والتشبيه، وجعل الجوع والخوف لباساً على التجسيم والتشبيه تصويراً له، وذلك بحسب ما يقولون: تدرع فلان الفقر ولبس الجوع ونحو ذلك.

وأصل اللبس: ستر الشيء، ويقال ذلك في المعاني، يقال لبست عليه أمره، ويقال في الأمر لبسة: أي التباس، ولا بست الأمر: إذا زاولته، ولا بست فلاناً: خالطته، وفي فلان ملبس: أي مستمتع

ولبس عليه الأمر يلبسه، من حدّ ضرب لبساً بالفتح، أي: خلطه أي خلط بعضه ببعض، و(ليلبسوا) أي: ليخلطوا عليهم دينهم⁽⁵⁾.

أوجه القراءات:

ورد في كيفية قراءة قوله تعالى: **{وَكَذَلِكَ زَيْنَ لِكَثِيرٍ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ قَتَلَ أَوْلَادِهِمْ شُرَكَائِهِمْ لِيُرْدُوهُمْ وَلِيَلْبِسُوا عَلَيْهِمْ دِينَهُمْ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا فَعَلُوهُ فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ}** [الأنعام: 137] أربع قراءات وهي:

□ **القراءة الأولى:** وبها قرأ الجمهور: وهم أهل الحرمين وأهل الكوفة وأهل البصرة: **{وَكَذَلِكَ زَيْنَ لِكَثِيرٍ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ قَتَلَ أَوْلَادِهِمْ شُرَكَائِهِمْ لِيُرْدُوهُمْ وَلِيَلْبِسُوا عَلَيْهِمْ دِينَهُمْ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا فَعَلُوهُ فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ}**

(1) معجم مقاييس اللغة (41/3)، لسان العرب (202/13).

(2) أحكام القرآن لابن العربي (278/2).

(3) معجم مقاييس اللغة (506/2)، المعجم الوسيط (340/1)، تاج العروس (147/38).

(4) أيسر التفاسير للجزائري - (1 / 437).

(5) تاج العروس (469/16)، المفردات في غريب القرآن (447/1)، أيسر التفاسير للجزائري (1 / 437).

وقد وقع الخلاف في الكلمات التالية:

{زَيْنٌ} بفتح الزاي والياء مبنياً للفاعل.

{قَتْلٌ} مفعول به منصوب بالفعل {زين}.

{أَوْلَادِهِمْ} بالخفض على الإضافة.

{شُرَكَائِهِمْ} بالرفع على الفاعلية بزین.

توجيه القراءة:

توجيه هذه القراءة واضح أي: زَيْنٌ لكثير من المشركين شركائهم، إن قتلوا أولادهم بنحرمهم لألتهم، أو بالوَاد خوف العار والعيبة⁽¹⁾.

"فالحجة لمن قرأ بفتح الزاي: أنه جعل الفعل للشركاء، فرفعهم به، ونصب القتل بتعدي الفعل إليه، وخفض أولادهم بإضافة القتل إليهم"⁽²⁾.

"شركائهم رفع بـ { زين } لأنهم زينوا ولم يقتلوا، {قتل} نصب بـ {زين} و {أولادهم} مضاف إلى المفعول، والأصل في المصدر أن يضاف إلى الفاعل، لأنه أحدثه ولأنه لا يستغني عنه، ويستغني عن المفعول فهو هنا مضاف إلى المفعول لفظاً، مضاف إلى الفاعل معنى، لأن التقدير: زين لكثير من المشركين قتلهم أولادهم شركائهم، ثم حذف المضاف وهو الفاعل، كما حذف من قوله تعالى: {لَا يَسْأَمُ الْإِنْسَانُ مِنْ دُعَاءِ الْخَيْرِ وَإِنْ مَسَّهُ الشَّرُّ فَيَؤُوسٌ قَنُوطٌ} [فصلت: 49] أي: من دعائه الخير، فالهاء فاعلة الدعاء، أي لا يسأم الإنسان من أن يدعو بالخير، وكذا قوله: زين لكثير من المشركين في أن يقتلوا أولادهم شركائهم. قال مكي: وهذه القراءة هي الاختيار لصحة الإعراب فيها ولأنَّ عليها الجماعة"⁽³⁾.

■ القراءة الثانية: وبها قرأ ابن عامر والشاميون وهي: {وَكَذَلِكَ زَيْنٌ لِكَثِيرٍ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ قَتَلَ أَوْلَادَهُمْ شُرَكَائِهِمْ لِيُزِدُوهُمْ وَيَلْبِسُوا عَلَيْهِمْ دِينَهُمْ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا فَعَلُوهُ فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ}

والخلاف في الكلمات التالية:

{زَيْنٌ} زين بضم الزاي وكسر الياء بالبناء للمفعول.

{قَتْلٌ} برفع اللام على النيابة عن الفاعل.

{أَوْلَادِهِمْ} بالنصب على المفعول بالمصدر.

{شُرَكَائِهِمْ} بالخفض على إضافة المصدر إليه فاعلاً.

(1) العنوان في القراءات السبع (1 / 14)، الحجة في القراءات السبع (150/1)، وإتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربعة عشر (275/1).

(2) الحجة في القراءات السبع (150/1).

(3) تفسير القرطبي (91/7).

قارئ هذه القراءة والخلاف في حكمها:

قارئ هذه القراءة هو: ابن عامر، وهي أحد القراءات السبعة المتواترة.

■ ولكن ورد خلاف في حكم هذه القراءة، حيث طعن بعض أهل اللغة في صحتها، وزعموا أنها مخالفة لقواعد اللغة والنحو، لما فيها من الفصل بين المضاف والمضاف إليه بالمفعول⁽¹⁾.

وهؤلاء الذين طعنوا في هذه القراءة فريقان:

الفريق الأول: أنكروا هذه القراءة زعماً أنها مخالفة للقياس وفصيح الكلام.

الفريق الثاني: أنكروا وجهل القارئ بها، ونسبه للجهل⁽²⁾.

■ والجمهور على أنها قراءة متواترة صحيحة، ويُرد على من ضعفها بما يأتي:

1- أن هذه القراءة قراءة متواترة، والقراءة إذا ثبتت بطريق التواتر لا تحتاج إلى ما يسندها من كلام العرب، بل تكون هي حجة يُرجع إليها ويُستشهد بها⁽³⁾.

"قال القشيري: وقال قوم هذا قبيح وهذا محال، لأنه إذا ثبتت القراءة بالتواتر عن النبي ﷺ فهو الفصيح لا القبيح"⁽⁴⁾.

2- أن قارئ هذه القراءة هو: أعلى القراء السبعة سنداً، وأقدمهم هجرة، من كبار التابعين الذين أخذوا عن الصحابة كعثمان بن عفان ﷺ وأبي الدرداء ﷺ ومعاوية ﷺ وفضالة بن عبيد، وهو مع ذلك عربي صريح من صميم العرب، وكلامه حجة وقوله دليل، لأنه كان قبل أن يوجد اللحن، فكيف وقد قرأ بما تلقى وتلقن وسمع ورأى إذ هي كذلك في المصحف الشامي، وقد قال بعض الحفاظ إنه كان في حلقته بدمشق أربعمئة عريف يقومون عليه بالقراءة، قال: ولم يبلغنا عن أحد من السلف أنه أنكر شيئاً على ابن عامر من قراءته، ولا طعن فيها.

3- أن كلام الطاعنين بأنه لا يفصل بين المتضايقين إلا بالظرف في الشعر، لأنهما كالكلمة الواحدة أو أشبها الجار والمجرور، ولا يفصل بين حروف الكلمة ولا بين الجار ومجروره.

هو كلام غير معول عليه، وإن صدر عن أئمة أكابر، لأنه طعن في المتواتر، وقد انتصر لهذه القراءة من يقابلهم، وأوردوا من لسان العرب ما يشهد لصحتها، نثراً ونظماً، بل نقل بعض الأئمة الفصل بالجملة فضلاً عن المفرد، في قولهم: غلام إن شاء الله أخيك⁽⁵⁾.

4- أن لفظ: {شركائهم} ورد مرسوماً بالياء في المصحف الذي بعثه الخليفة عثمان بن عفان ﷺ إلى الشام، وهذا يعد شاهداً قوياً على صحة القراءة⁽¹⁾.

(1) انظر: الوافي في شرح الشاطبية (ص 267)، وتقريب المعاني (ص 254-255).

(2) الوافي في شرح الشاطبية (ص 267).

(3) الوافي في شرح الشاطبية (ص 268).

(4) تفسير القرطبي (93/7).

(5) انظر: إتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربعة عشر (1/274-275).

توجيه القراءة:

وأضيف القتل في هذه القراءة إلى الشركاء، لأنَّ الشركاء هم الذين زينوا ذلك ودعوا إليه، فالفعل مضاف إلى فاعله على ما يجب في الأصل، لكنه فرق بين المضاف والمضاف إليه، وقدم المفعول وتركه منصوباً على حاله إذ كان متأخراً في المعنى، وأخر المضاف وتركه مخفوضاً على حاله، إذ كان متقدماً بعد القتل. والتقدير: وكذلك زين لكثير من المشركين قتل شركائهم أولادهم أي أن قتل شركائهم أولادهم⁽²⁾.

القراءة الثالثة: {وَكَذَلِكَ زَيْنَ لِكَثِيرٍ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ قَتْلُ أَوْلَادِهِمْ شُرَكَائِهِمْ لِيُرْدُوهُمْ وَلِيَلْبِسُوا عَلَيْهِمْ دِينَهُمْ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا فَعَلُوهُ فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ} [الأنعام: 137]

وبها قرأ أبو عبد الرحمن السلمي والحسن وأبو عبد الملك قاضي الجند صاحب ابن عامر⁽³⁾.

توجيه القراءة:

فيها توجيهان:

1- {زَيْنَ} مبنياً للمفعول {قَتْلُ} مرفوعاً مضافاً إلى {أَوْلَادِهِمْ} {شُرَكَائِهِمْ} مرفوعاً على إضمار فعل، أي: زينه شركائهم هكذا خرجه سيبويه

2- أو فاعلاً بالمصدر أي: {قَتْلُ أَوْلَادِهِمْ شُرَكَائِهِمْ} كما تقول: حيب لي ركوب الفرس زيداً، هكذا خرجه قطرب

فعلى توجيه سيبويه الشركاء مزينون لا قاتلون كما ذلك في القراءة الأولى، وعلى توجيه قطرب الشركاء قاتلون، ومجازه أنهم لما كانوا مزينين القتل جعلوا هم القاتلين، وإن لم يكونوا مباشرين القتل⁽⁴⁾.

القراءة الرابعة: وقرأت فرقة كذلك إلا أنهم خفضوا شركائهم، وعلى هذا الشركاء هم الموعودون، لأنهم شركاء في النسب والمواريث، أو لأنهم قسيموا أنفسهم وأبعاض منها⁽⁵⁾.

معنى الآية:

{وَكَذَلِكَ زَيْنَ لِكَثِيرٍ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ قَتْلُ أَوْلَادِهِمْ شُرَكَائِهِمْ لِيُرْدُوهُمْ وَلِيَلْبِسُوا عَلَيْهِمْ دِينَهُمْ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا فَعَلُوهُ فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ} [الأنعام: 137]

■ **{وَكَذَلِكَ}**: أي: فكما زين لهؤلاء أن جعلوا لله نصيباً ولأصنامهم نصيباً، وهو ما ورد في الآية السابقة.

(1) انظر: الوافي في شرح الشاطبية (ص 267)، وتقريب المعاني (ص 255)، وللتوسع في معرفة الرد على منكري هذه القراءة. انظر: إبراز المعاني من حرز الأمانى (464/2)، وتفسير القرطبي (92-91/7)، والتفسير الكبير (169/13)، وتفسير البحر المحيط (232/4)، وروح المعاني (33-32/8).

(2) إملأ ما من به الرحمن من وجوه الإعراب والقراءات (262/1)، والمحزر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز (350/2)، وتفسير الطبري (44/8)، وزاد المسير (130/3)، وتفسير القرطبي (93/7).

(3) تفسير البحر المحيط (231/4)، زاد المسير (130/3)، روح المعاني (34/8).

(4) إملأ ما من به الرحمن من وجوه الإعراب والقراءات (262/1)، وتفسير البحر المحيط (231/4).

(5) تفسير البحر المحيط (231/4).



قال الزمخشري: أو مثل ذلك التزيين البليغ الذي علم من الشياطين.

وقال ابن الأنباري: ويجوز أن يكون {وَكَذَلِكَ} مستأنفاً غير مشار به إلى ما قبله، فيكون المعنى وهكذا زين (1)

■ {زَيْنَ لِكَثِيرٍ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ قَتَلَ أَوْلَادِهِمْ}

{كَثِيرٍ} الكثير في هذه الآية يراد به: من كان يئد من مشركي العرب (2).

والظاهر: أنهم الذين كانوا يقتلون أولادهم، على ما سيرد من الاحتمالات في تفسير ذلك فيما يأتي:

المراد بقتل الأولاد في الآية:

ورد في معناه عدة معانٍ:

المعنى الأول: قال مجاهد وغيره زينت لهم قتل البنات مخافة العيلة. وأشار بهذا إلى الواد الخفي وهو دفن البنات حية مخافة السباء والحاجة.

المعنى الثاني: وقيل كان الرجل في الجاهلية يحلف بالله لئن وُلد له كذا وكذا غلاماً لينحرن أحدهم، كما فعله عبد المطلب حين نذر ذبح ولده عبد الله (3).

■ {شُرَكَاءُ هُمْ} المراد بالشركاء في الآية يحتمل عدة معانٍ:

المعنى الأول: الذين كانوا يخدمون الأوثان. قال الكلبي: "كانوا يقتلون أولادهم بالواد ويذبحونهم قربانا إلى الأصنام وشركاؤهم هنا هم الشياطين أو القائمون على الأصنام" (4).

المعنى الثاني: هم الغواة من الناس، من بني آدم الناقلين له عصراً بعد عصر، إذ كلهم مشتركون في قبح هذا الفعل وتباعته في الآخرة (5).

المعنى الثالث: هم الشياطين، الأمرون بذلك المزينون له، قال مجاهد شُرَكَاءُ هُمْ شياطينهم أمرهم أن يدفنوا بناتهم أحياء خشية العيلة

وسمي الشياطين شركاء: لأنهم أطاعوهم في معصية الله، فأشركوهم مع الله في وجوب طاعتهم (6).

المعنى الرابع: قيل رؤساؤهم حيث كانوا يقتلون الإناث تكبراً، والذكور خوف الفقر (7).

■ {لِيُرْدُوهُمْ وَلِيَلْبَسُوهُ عَلَيْهِمْ دِينَهُمْ}

{ليردوهم}: أي ليهلكوهم.

(1) تفسير البحر المحيط (231/4)، وزاد المسير (130/3).

(2) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز (349/2)، وتفسير البحر المحيط (231/4)، والماوردي (447/1).

(3) تفسير البحر المحيط (231/4)، وتفسير القرطبي (93/7)، والتفسير الكبير (169/13)، وتفسير ابن كثير

(181/2)، الماوردي (447/1)، روح المعاني (32/8).

(4) التسهيل لعلوم التنزيل (379/1).

(5) زاد المسير (130/3)، التفسير الكبير (169/13).

(6) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز (349/2)، وتفسير القرطبي (94/7).

(7) زاد المسير (130/3)، وتفسير البحر المحيط (231/4).

وفي نوع اللام قولان:

الأول: أنها لام (كي). فهم قصدوا أن يردوهم بذلك كما قصدوا إغواءهم.

والثاني: أنها لام (العاقبة)، كقوله: **{فَالْتَقَطَهُ آلُ فِرْعَوْنَ لِيَكُونَ لَهُمْ عَدُوًّا وَحَزَنًا إِنَّ فِرْعَوْنَ وَهَامَانَ وَجُنُودَهُمَا كَانُوا خَاطِئِينَ}** [القصص: 8] أي: آل أمرهم إلى الردى لا أنهم قصدوا ذلك (1).

{وَلِيَلْبَسُوا عَلَيْهِمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ} أي: ليخلطوا، ويأمرونهم بالباطل ويشككونهم في دينهم، لأنهم كانوا على دين إسماعيل، فهذا الذي أتاهم بهذه الأوضاع الفاسدة أراد أن يزيلهم عن ذلك الدين الحق، فزلوا عنه إلى الشرك (2).

قال ابن عباس: ليدخلوا عليهم الشرك في دينهم وكانوا على دين إسماعيل فرجعوا عنه بتزيين الشياطين (3).

وقيل: دينهم الذي وجب أن يكونوا عليه.

وقيل: معناه وليوقعوهم في دين ملتبس (4).

فما سبق من ضلالاتهم، وتشريعاتهم الفاسدة إنما هو من خدع الشياطين، الذين يريدون أن يردوهم بالهلاك، ويلبسوا عليهم دينهم، فيفعلون الأفعال التي في غاية القبح، ولا يزال شركاؤهم يزينونها لهم، حتى تكون عندهم من الأمور الحسنة والخصال المستحسنة (5).

■ {وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا فَعَلُوهُ}:

يقتضي أن لا شيء إلا بمشيئة الله عز وجل، ولو شاء الله أن يمنعهم ويحول بينهم وبين هذه الأفعال، ويمنع الأبوين عن قتل أولادهم، ما فعلوه، ولكن اقتضت حكمته للتخلية بينهم وبين أفعالهم استدراجاً منه لهم، وإمهالاً لهم وعدم مبالاة بما هم عليه (6).

وفي الآية بين تعالى أن كفرهم بمشيئة الله، وهو رد على القدرية الذين يقولون بأن المرء يخلق أفعاله (7).

(1) زاد المسير (130/3)، التفسير الكبير (169/13)، الماوردي (447/1).

(2) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز (350/2)، والتفسير الكبير (169/13)، وتفسير القرطبي (94/7).

(3) زاد المسير (131/3).

(4) تفسير البحر المحيط (233/4).

(5) تفسير السعدي (275/1).

(6) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز (350/2) تفسير السعدي (275/1).

(7) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز (350/2)، والتفسير الكبير (169/13)، وتفسير القرطبي (94/7)،

وتفسير ابن كثير (181/2).



وقالت المعتزلة: إنه محمول على مشيئة الإلجاء⁽¹⁾.

■ {فَذَرُّهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ}

أي دعهم مع كذبهم وافتراءهم، واجتنبهم وما هم فيه، ولا تحزن عليهم فسيحكم الله بينك وبينهم، ولن يضرُوا الله شيئاً⁽²⁾.

{يفترون} معناه: يختلقون من الكذب والإفك على الله، والأحكام التي يشرعونها، واعتقادهم أنها مباحات لهم، وقولهم إن لله شركاء، وهو أمر تهديد ووعيد⁽³⁾.

قال ابن عباس: "كان أهل الجاهلية إذا دفنوا بناتهم، قالوا: إن الله أمرنا بذلك. فقال: {فذرهم وما يفترون} أي: يكذبون، وهذا تهديد ووعيد، فهو محكم. وقال قوم: مقصوده ترك قتالهم، فهو منسوخ بآية السيف"⁽⁴⁾.

(1) التفسير الكبير (169/13).

(2) تفسير ابن كثير (181/2)، وتفسير السعدي (275/01).

(3) تفسير القرطبي (94/7)، والمحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز (350/2)، تفسير البحر المحيط (233/4)،

التفسير الكبير (170/13)، تفسير ابن كثير (180/2).

(4) زاد المسير (131/3).



المبحث الثالث: عادات المشركين الفاسدة في تحريمهم بعض الأنعام على أنفسهم، الآية (138).

قال تعالى: {وَقَالُوا هَذِهِ أَنْعَامٌ وَحَرَّتْ حَجْرٌ لَّا يَطْعَمُهَا إِلَّا مَنْ نَشَاءَ بَزْعَمِهِمْ وَأَنْعَامٌ حُرِّمَتْ ظُهُورُهَا وَأَنْعَامٌ لَّا يَذْكُرُونَ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا افْتِرَاءٌ عَلَيْهِ سَيَجْزِيهِمْ بِمَا كَانُوا يَفْتَرُونَ} [الأنعام: 138]
معاني المفردات:

■ {حجر}: أي: ممنوعة على غير من لم يأذنوا له في أكلها، وأصل الحجر: الحرام.

وكان الرجل يلقي الرجل يخافه في الأشهر الحرم، فيقول: حجراً أي: حراماً، ومعناه: حرام عليك أن تتلاني بمكروه، قال ابن قتيبة: وإنما قيل للحرام حجر، لأنه حجر على الناس أن يصيبوه (1).

■ {حُرِّمَتْ ظُهُورُهَا}: أي لا يركبونها ولا يحملون عليها (2).

والظهر: الجارحة، وجمعه ظهور، ويعبر عن المركوب بالظهر، ويستعار لمن يتقوى به (3).

■ {افتراء عليه}: الافتراء العظيم من الكذب، يقال لمن عمل عملاً، وبالغ فيه إنه ليفري الفري (4).

أوجه الإعراب:

■ {لا يطعمها}: في موضع رفع كالذي قبله (5).

■ وقوله سبحانه {بزعمهم}: متعلق بمحذوف وقع حالاً من فاعل: {قالوا}: أي قالوا ذلك متلبسين بزعمهم الباطل من غير حجة.

■ {وأنعام}: خبر مبتدأ محذوف، والجملة معطوفة على قوله سبحانه: {هذه أنعام} أي: قالوا مشيرين إلى طائفة من أنعامهم: وهذه أنعام (6).

■ وقوله سبحانه: {لا يذكرون اسم الله عليها}: صفة لأنعام مسوق من قبله تعالى تعييناً للموصوف، وتمييزاً له عن غيره، كما في قوله تعالى: {وَقَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ اللَّهِ وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَكِنْ شُبِّهَ لَهُمْ وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِيهِ لَفِي شَكٍّ مِنْهُ مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا اتِّبَاعَ الظَّنِّ وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًا} [النساء: 157] كأنه قيل: وأنعام ذبحت على الأصنام، فإنها التي لا يذكر اسم الله تعالى عليها، وإنما يذكر عليها اسم الأصنام (7).

■ {افتراء عليه}: فانتصابه على أنه مفعول له، أو حال أو مصدر مؤكد، لأن قولهم ذلك في معنى الافتراء (8).

(1) زاد المسير (131/3).

(2) تذكرة الأريب في تفسير الغريب (169/1).

(3) المفردات في غريب القرآن (317/1).

(4) تذكرة الأريب في تفسير الغريب (169/1)، والتبيان في تفسير غريب القرآن (199/1).

(5) إملاء ما من به الرحمن من وجوه الإعراب والقراءات (262/1).

(6) روح المعاني (34/8).

(7) روح المعاني (35/8).

(8) إملاء ما من به الرحمن من وجوه الإعراب والقراءات (262/1)، التفسير الكبير (170/13)، روح المعاني

(34/8).



أوجه القراءات:

■ {وَحَرَّتْ جَجْرٌ}

وردت فيها أربع، وهي:

1- {جَجْرٌ} بكسر الحاء وسكون الجيم وهي قراءة الجمهور.

قال الطبري: "وأما القراء من الحجاز والعراق والشام فعلى كسرهما، وهي القراءة التي لا أستجيز خلافها لإجماع الحجة من القراء عليها وأنها اللغة الجودي من لغات العرب (1).

2- {حُجْرٌ} بضمهما، وبها قرأ أبان بن عثمان (2).

3- {حُجْرٌ} بضم الحاء وسكون الجيم، وقد وردت عن قتادة والحسن والأعرج (3).

قال أبو عبيد عن هارون قال: كان الحسن يضم الحاء في حجر في جميع القرآن، إلا في قوله: {وَهُوَ الَّذِي مَرَجَ الْبَحْرَيْنِ هَذَا عَذْبٌ فُرَاتٌ وَهَذَا مِلْحٌ أجاجٌ وَجَعَلَ بَيْنَهُمَا بَرْزَخًا وَحِجْرًا مَّحْجُورًا} [الفرقان: 53] فإنه كان يكسرها (4).

4- {حَجْرٌ} بفتح الحاء وإسكان الجيم، وقد وردت عن الحسن وكتادة.

5- {جرج} بكسر الحاء وتقديم الراء على الجيم، وقد رويت عن ابن عباس وابن الزبير وابن مسعود وأبي وابن الزبير رضي الله عنهم، والأعمش وعكرمة وعمرو بن دينار.

وأصله حَرَجٌ، بفتح الحاء وكسر الراء، ولكنه خفف ونقل.

وفي توجيهها قولان:

أحدهما: أنه من المقلوب مثل عميق ومعيق وجبذ وجذب (5).

الثاني: وهو أصح: أنه من الجرج، فإن الجرج بكسر الحاء، لغة في الحرج بفتح الحاء، وهو الضيق والإثم، فيكون معناه الحرام، ومنه فلان يتحرج أي يضييق على نفسه الدخول فيما يشتهه عليه من الحرام (6).

قال الطبري: "وهي لغة ثالثة، معناها ومعنى الحجر واحد، وهذا كما قالوا جذب وجبذ وناء ونأى، ففي الحجر إذن لغات ثلاث: ججر بكسر الحاء والجيم قبل الراء، وحُجْرٌ بضم الحاء والجيم قبل الراء، وجرج بكسر الحاء والراء قبل الجيم" (7).

(1) تفسير الطبري (45/8).

(2) تفسير القرطبي (94/7)، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز (350/2).

(3) المرجع السابق.

(4) تفسير القرطبي (94/7)، تفسير البحر المحيط (233/4).

(5) إملاء ما من به الرحمن من وجوه الإعراب والقراءات (262/1)، تفسير الطبري (45/8)، التفسير الكبير

(170/13).

(6) تفسير القرطبي (94/7)، والمحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز (351/2).

(7) تفسير الطبري (45/8)، تفسير القرطبي (94/7)، تفسير البحر المحيط (233/4).



﴿بَزَعِمِهِمْ﴾: فيها أوجه القراءات الواردة ذكرها في المبحث الأول وهو تفسير قوله تعالى: ﴿وَجَعَلُوا لِلَّهِ مِمَّا ذَرَأَ مِنَ الْحَرْثِ وَالْأَنْعَامِ نَصِيبًا فَقَالُوا هَذَا لِلَّهِ بِزَعِمِهِمْ وَهَذَا لِشُرَكَائِنَا فَمَا كَانَ لِشُرَكَائِهِمْ فَلَا يَصِلُ إِلَى اللَّهِ وَمَا كَانَ لِلَّهِ فَهُوَ يَصِلُ إِلَى شُرَكَائِهِمْ سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ﴾ [الأنعام: 136]

﴿حُرِّمَتْ ظُهُورُهَا﴾: قرأ بإدغام التاء في الظاء أبو عمرو والأزرق وابن عامر وحمزة والكسائي وخلف.

﴿افْتَرَاءَ عَلَيْهِ﴾: رقق الأزرق راء افتراء عليه وافتراء على الله بخلفه.

﴿خالصة﴾: عن المطوعي: {خالصة}: برفع الصاد والهاء وب حذف التنوين، على أنه مبتدأ ولذكورنا خبره ، والجملة خبر الموصول.

والجمهور: {خالصة} بالتأنيث إما حملاً على المعنى، لأن الذي في بطونها أنعام، ثم حمل على اللفظ في قوله: {ومحرم}، وإما للمبالغة كعلامة ونسابة⁽¹⁾.

قوله {إلا من نشاء} من في موضع رفع بيطعم

قوله {افتراء} مصدر نصب على المفعول من أجله، أو على إضمار فعل، تقديره: يفترون ذلك⁽²⁾.

معنى الآية:

قوله تعالى: ﴿وَقَالُوا هَذِهِ أَنْعَامٌ وَحَرْثٌ حِجْرٌ لَا يَطْعَمُهَا إِلَّا مَنْ نَشَاءُ بِزَعِمِهِمْ وَأَنْعَامٌ حُرِّمَتْ ظُهُورُهَا وَأَنْعَامٌ لَا يَذْكُرُونَ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا افْتِرَاءَ عَلَيْهِ سَيَجْزِيهِمْ بِمَا كَانُوا يَفْتَرُونَ﴾ [سورة الأنعام: 138]

في هذه الآية يخبر سبحانه وتعالى ذكره عن هؤلاء الجهلة من المشركين، أنهم كانوا يحرمون ويحللون من قبل أنفسهم، من غير أن يكون الله أذن لهم بشيء من ذلك.

وذلك أن الأنعام التي أحلها الله لهم عموماً، وجعلها رزقاً ورحمة يتمتعون بها وينتفعون، قد اخترعوا فيها بدعاً وأقوالاً من تلقاء أنفسهم، وقد ذكر سبحانه وتعالى في هذه الآية ثلاثة من أنواع المحرمات في أصول أموالهم من الحرث والأنعام وهي:

القسم الأول: قالوا {لَا يَطْعَمُهَا إِلَّا مَنْ نَشَاءُ}.

القسم الثاني: من أنعامهم الذي قالوا فيه {وَأَنْعَامٌ حُرِّمَتْ ظُهُورُهَا}.

القسم الثالث: {وَأَنْعَامٌ لَا يَذْكُرُونَ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا}.

﴿هَذِهِ أَنْعَامٌ وَحَرْثٌ حِجْرٌ لَا يَطْعَمُهَا إِلَّا مَنْ نَشَاءُ بِزَعِمِهِمْ﴾:

المراد بالأنعام والحرث في الآية:

يحتمل فيها معنيين:

الأول: يعني بالأنعام والحرث ما كانوا جعلوه لله ولآلهتهم التي قد مضى ذكرها في الآية (136).

الثاني: وقيل إن الأنعام السائبة والوصيلة والبحيرة التي سماوا.

عن مجاهد الأنعام السائبة والبحيرة التي سماوا⁽¹⁾.

(1) إتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربعة عشر (275/1)، مشكل إعراب القرآن (272/1).

(2) مشكل إعراب القرآن (272/1)، تفسير البحر المحيط (233/4).



"قال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنه: الحجر الحرام مما حرموا من الوصيلة وتحريم ما حرموا، وكذلك قال مجاهد والضحاك والسدي وقتادة وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم وغيرهما (2).

قال الماوردي: "وفي الأنعام والحرث التي قالوا إنه لا يطعمها إلا من نشاء بزعمهم قولان:

الأول: أن الأنعام التي يحكمون فيها بهذا الحكم عندهم هي البجيرة والحام خاصة، والحرث ما جعلوه لأوثانهم، قاله الحسن، ومجاهد.

الثاني: أن الأنعام هي ذبائح الأوثان، والحرث ما جعلوه لها" (3).

المراد بقوله {لا يطعمها إلا من نشاء}:

ورد في ذلك عدة أقوال:

1- أي لا يجوز أن يطعمه أحد إلا من أردنا أن نطعمه أو وصفناه بوصف من عندنا.

وقال السدي: {لا يطعمها إلا من نشاء بزعمهم} يقولون: حرام أن يطعم إلا من شئنا (4).

2- أن هذه الآية الكريمة كقوله تعالى: {قُلْ أَرَأَيْتُمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ لَكُمْ مِنْ رِزْقٍ فَجَعَلْتُمْ مِنْهُ حَرَامًا وَحَلَالًا قُلْ اللَّهُ أَدْنَىٰ لَكُمْ أَمْ عَلَىٰ اللَّهِ تَفْتَرُونَ} [يونس: 59] وكقوله تعالى: {مَا جَعَلَ اللَّهُ مِنْ بَحِيرَةٍ وَلَا سَائِبَةٍ وَلَا وَصِيلَةٍ وَلَا حَامٍ وَلَكِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَأَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ} [المائدة: 103]

أي حرموا أنعاماً وحرثاً وجعلوها لأصنامهم، وقالوا: لا يطعمها إلا من نشاء، وهم خدام الأصنام (5).

3- قال الكلبي: جعلوها للرجال دون النساء (6).

4- عكس القول الثالث، أي جعلوها للنساء دون الرجال، وأرد هذا القول ابن الجوزي فقال: "قوله تعالى: {لا يطعمها إلا من نشاء} هو كقولك لا يدوقها إلا من نريد، وفيمن أطلقوا له تناولها قولان:

أحدهما: أنهم منعوا منها النساء، وجعلوها للرجال، قاله ابن السائب.

والثاني: عكسه، قاله ابن زيد" (7).

{بزعمهم}: أي: وكل هذا بزعمهم، وبتقولهم لا مستند لهم ولا حجة إلا أهواءهم وآراءهم الفاسدة، الذي هو أقرب إلى الباطل منه إلى الحق، وزعمهم هنا هو في قولهم حجر، وتحريمهم بذلك ما لم يحرم الله تعالى (8).

(1) تفسير الطبري (44/8).

(2) تفسير الطبري (46/8).

(3) الماوردي (448/1).

(4) تفسير ابن كثير (181/2).

(5) تفسير القرطبي (94/7).

(6) الماوردي (448/1)، التفسير الكبير (170/13)، تفسير البغوي (134/2)، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب

العزیز (350/2)، زاد المسیر (131/3).

(7) زاد المسیر (131/3).

(8) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزیز (351/2)، تفسير القرطبي (94/7)، زاد المسیر (131/3).



قال الزجاج: أعلم الله تعالى أن هذا التحريم زعم منهم، لا حجة فيه ولا برهان (1).

■ {وَأَنْعَامٌ حُرِّمَتْ ظُهُورُهَا}:

في تحديد المراد منها عدة أقوال:

- 1- يريد ما يسيبونه لألهتهم على ما تقدم من النصيب الوارد في الآية (136) (2).
- 2- أنها أنعام ليست محرمة من كل وجه، بل يحرمون ظهورها، أي بالركوب والحمل عليها، ويحرمون ظهورها ويسمونها الحام.
- قال الطبري: " يقول تعالى ذكره وحرم هؤلاء الجهلة من المشركين ظهور بعض أنعامهم، فلا يركبون ظهورها، وهم ينتفعون برسلها ونتاجها وسائر الأشياء منها، غير ظهورها للركوب" (3).
- 3- وقال السدي: أما الأنعام التي حرمت ظهورها: فهي البحيرة، والسائبة والوصيلة والحام.
- 4- أنها التي لا يحجون عليها، قاله أبو وائل (4).
- 5- "كانت للعرب سنن إذا فعلت الناقة كذا من جودة النسل والمواصلة بين الإناث ونحوه حرم ظهورها فلم تتركب وإذا فعل الفحل كذا وكذا حرم فعدد الله ذلك على جهة الرد عليهم إذ شرعوا ذلك برأيهم وكذبهم" (5).

■ {وَأَنْعَامٌ لَا يَذْكُرُونَ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا}: أنعام لا يذكرون اسم الله عليها، ولا في شيء من شأنها، لا إن ركبوا ولا إن حلبوا، ولا إن حملوا ولا إن نتجوا، ولا إن عملوا شيئاً، ولا يحجون عليها، ولا يركبونها لفعل الخير، لأنه لما جرت العادة بذكر اسم الله على فعل الخير، عبر بذكر الله تعالى عن فعل الخير (6).

فهي قربان آلهتهم يذكرون عليها اسم الأوثان خاصة (7).

■ {أَفْتَرَاءَ عَلَيْهِ}: أي للافتراء على الله، لأنهم كانوا يقولون الله أمرنا بهذا، فينسبون تلك الأفعال إلى الله وينسبونها إلى دينه وشرعه، وهم كذبة فجار في ذلك، فإنه لم يأذن لهم في ذلك ولا رضيه منهم (8).

قال الماوردي: "{أَفْتَرَاءَ عَلَيْهِ} أي على الله وفيه قولان:

- أحدهما:** أن إضافتهم ذلك إلى الله هو الافتراء عليه، لأنهم كانوا يقولون هو حرّم ذلك.
- والثاني:** أن ذكرهم أسماء أوثانهم عند الذبيحة بدلاً من اسم الله هو الافتراء عليه (1).

(1) زاد المسير (131/3).

(2) تفسير البغوي (134/2).

(3) تفسير الطبري (46/8).

(4) الماوردي (448/1)، زاد المسير (132/3).

(5) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز (351/2)، تفسير البيضاوي (209/2).

(6) تفسير الطبري (46/8)، تفسير البغوي (134/2)، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز (350/2)،

الماوردي (448/1).

(7) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز (351/2)، زاد المسير (131/3).

(8) تفسير القرطبي (95/7)، وتفسير السعدي (275/1)، وتفسير البغوي (134/2)، وتفسير ابن كثير (181/2).



■ **{سَيَجْزِيهِمْ بِمَا كَانُوا يَفْتَرُونَ}**: سبجزيهم بما كانوا يفترون على الله، ويسندون إليه من إحلال الشرك وتحريم الحلال، من الأكل والمنافع ومن آرائهم السخيفة، والمقصود منه الوعيد⁽²⁾.

(1) الماوردي (448/1)، زاد المسير (132/3).
(2) التفسير الكبير (170/13)، وتفسير السعدي (275/1)، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز (351/2).



المبحث الرابع: عادات المشركين الفاسدة في أجنّة الأنعام وألبانها، الآية (139).

قال تعالى: {وَقَالُوا مَا فِي بُطُونِ هَذِهِ الْأَنْعَامِ خَالِصَةٌ لِّذُكُورِنَا وَمُحَرَّمٌ عَلَيْنَا وَإِنْ يَكُن مِّثْقَالُ فَهْمٍ فِيهِ شُرَكَاءُ سَجَّزِيهِمْ وَصَفَهُمْ إِنَّهُ حَكِيمٌ عَلِيمٌ} [الأنعام:139]
معاني المفردات:

■ {بطون}: جمع بطن، وأصل البطن: الجارحة وجمعه بطون، قال تعالى: {الَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبَائِرَ الْإِثْمِ وَالْفَوَاحِشَ إِلَّا اللَّمَمَ إِنَّ رَبَّكَ وَاسِعُ الْمَعْفَرَةِ هُوَ أَعْلَمُ بِكُمْ إِذْ أَنْشَأَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَإِذْ أَنْتُمْ أَجْنَةٌ فِي بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ فَلَا تُزَكُّوا أَنْفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اتَّقَى} [النجم: 32]

والبطن خلاف الظهر في كل شيء، ويقال للجهة السفلى بطن، وللجهة العليا ظهر، وبه شبه بطن الأمر وبطن البوادي والبطن من العرب، اعتباراً بأنهم كشخص واحد، وأن كل قبيلة منهم كعضو بطن وفخذ وكاهل⁽¹⁾.

■ {خالصة}: من خلص خلوصاً وخالصة صار خالصاً، وإليه خلوصاً، والخالص كالصافي، إلا أن الخالص هو ما زال عنه شوبه، بعد أن كان فيه، والصافي قد يقال لما لا شوب فيه، ويقال خلصته فخلص⁽²⁾.
■ {وصفهم}: وصفه يصفه وصفاً وصفة: نعته فاتصف، والصفة كالعلم والسواد، وأما النحاة فإنما يريدون بها النعت⁽³⁾.

■ {على أزواجنا}:
الزوج: البعل والزوجة، وخلاف الفرد⁽⁴⁾.
أوجه الإعراب:
■ {ما في بطون}: {ما}: بمعنى الذي في موضع رفع بالابتداء.

■ {خالصة}: خبر {ما}.

وفي توجيه القراءة بتاء التأنيث أقوال:

الأول: أن التاء للتأنيث، بناء على أن قوله: {ما} عبارة عن الأجنة، فأثت على المعنى⁽⁵⁾.
الثاني: التأنيث على المبالغة، كعلامة ونسابة، وكراوية الشعر أي كثير الرواية له⁽⁶⁾.
الثالث: التاء للنقل إلى الأسمية.

الرابع: لأن الخالصة مصدر، كالعافية وقع موقع الخالص مبالغة، أو بتقدير ذو، وهذا مستفيض في كلام العرب، تقول: فلان خالصتي: أي: ذو خلوصي⁽¹⁾.

(1) المفردات في غريب القرآن (51/1)، القاموس المحيط (1523/1).

(2) القاموس المحيط (796/1)، والمفردات في غريب القرآن (154/1).

(3) القاموس المحيط (1111/1).

(4) القاموس المحيط (246/1).

(5) الحجة في القراءات السبع (151/1)، والمحزر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز (351/2)، التفسير الكبير (171/13).

(6) إتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربعة عشر (275/1)، وإتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربعة عشر

(275/1)، وروح المعاني (35/8)، والمحزر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز (351/2)، التفسير الكبير

(171/13).



الخامس: أن يكون التأنيث على معنى {ما}، والتذكير على اللفظ، والدليل على هذا أن بعده {ومحرم على أزواجنا} على اللفظ، فالتقدير: وقالوا الأنعام التي في بطون هذه الأنعام خالصة (2).

هذه التوجيهات على قراءة الجمهور، والآية فيها قراءات أخرى، سيأتي ذكرها، وبيان توجيهاتها.

■ **{لذُكُورنا}**: متعلق بخالصة، أو بمحذوف على أن يكون صفة لخالصة.

■ **{ومحرم}**: جاء على التذكير حملاً على لفظ {ما} (3).

والتذكير في قوله تعالى: {ومحرم على أزواجنا}: أي على جنس أزواجنا، وهن الإناث.

■ **{وَإِنْ يَكُنْ مَيِّتَةً فَهُمْ فِيهِ شُرَكَاءُ}**:

{مَيِّتَةً}: على قراءة الجمهور، خبر كان منصوب.

■ **{سَيَجْزِيهِمْ وَصْفَهُمْ}**: انتصب {وصفهم} بنزع الخافض أي بوصفهم، أي كذبهم وافترأهم أي: يعذبهم على ذلك (4).

أوجه القراءات وتوجيهاتها:

■ **{خَالِصَةً لِّذُكُورِنَا}**:

وردت فيها عدة قراءات وهي:

1. **{خَالِصَةً}**: برفع خالصة والتأنيث، وهي قراءة العامة.
 2. **{خَالِصَةً}**: بالتأنيث والنصب على الحال، والعمل فيها: {ما في بطونها} من معنى الاستقرار والخبر لذُكُورنا (5).
 3. **{خَالِصٌ}**: بغير تاء على الأصل، وهو تذكير {ما} في اللفظ (6).
 4. **{خَالِصاً}**: (7).
 5. **{خَالِصُهُ}**: بالرفع وب حذف التنوين والإضافة إلى هاء الضمير، وهو مبتدأ و{لذُكُورنا}: خبره والجملة خبر {ما} ويجوز أن خالصة بدلاً من {ما} (8).
- **{وَإِنْ يَكُنْ مَيِّتَةً فَهُمْ فِيهِ شُرَكَاءُ}**:

1. **{يَكُنْ مَيِّتَةً}**: بالياء ونصب مَيِّتَةً، حملاً على لفظ {ما} بمعنى وإن يكن ما في بطونها مَيِّتَةً وبها قرأ نافع وأبو عمرو وحفص وحزرة والكسائي وكذا يعقوب وخلف يكن بالتذكير مَيِّتَةً بالنصب وافقهم اليزيدي والأعمش (9).

(1) روح المعاني (35/8).

(2) إعراب القرآن ج2/ص99، و المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز ج2/ص351

(3) روح المعاني (35/8).

(4) تفسير السعدي (276/1).

(5) وبها قرأ قتادة وسفيان بن حسين، إعراب القرآن (99/2).

(6) وبها قرأ عبد الله بن مسعود وابن جبير وابن أبي عجلة والأعمش، إعراب القرآن (100-99/2)، وروح المعاني

(35/8)، والمحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز (351/2).

(7) وبها قرأ سعيد بن جبير، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز (351/2).

(8) وبها قرأ ابن عباس رضي الله عنه، إعراب القرآن (100-99/2)، والحجة في القراءات السبع (151/1)، وروح المعاني

(35/8)، والمحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز (351/2).

(9) إتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربعة عشر (275/1).

2. **{يكن مَيْتَةً}**: بالرفع، بمعنى: تقع⁽¹⁾.
3. **{تكن مَيْتَةً}**: بالبناء ونصب مَيْتَةً، أي: إن تكن الأنعام مَيْتَةً، وبها قرأ عاصم برواية أبي بكر عنه ووافقه الحسن⁽²⁾.
4. **{تكن مَيْتَةً}**: بالبناء ورفع مَيْتَةً، على أن كان هي التامة، وبها قرأ ابن عامر من غير طريق الداجوني عن هشام، وكذا أبو جعفر تكن بالتأنيث مَيْتَةً بالرفع.
5. **{تكن مَيْتَةً}**: بتشديد مَيْتَةً⁽³⁾.
- توجيه القراءات:

قال أبو عمرو بن العلاء: الاختيار (يكن) بالياء لأن بعده {فهم فيه} ولم يقل {فيها}⁽⁴⁾.

{وَإِنْ يَكُنْ} بالياء (مَيْتَةً) بالنصب فتأويلها: وإن يكن المذكور مَيْتَةً، ذكروا الفعل لأنه مسند إلى ضمير ما تقدم في قوله {مَا فِي بُطُونِ هَذِهِ الْأَنْعَامِ} وهو مذكر، وانتصب قوله {مَيْتَةً} لما كان الفعل مسنداً إلى الضمير⁽⁵⁾.

أما قراءة التأنيث (تكن) بمعنى: وإن تكن الحمول مَيْتَةً. قال أبو حاتم: وإن تكن النسمة مَيْتَةً⁽⁶⁾.

■ {فهم فيه}: ذكر الضمير حملاً على {ما}⁽⁷⁾.

معنى الآية:

{وَقَالُوا مَا فِي بُطُونِ هَذِهِ الْأَنْعَامِ خَالِصَةٌ لِّذُكُورِنَا وَمُحَرَّمٌ عَلَىٰ أَزْوَاجِنَا وَإِنْ يَكُنْ مَيْتَةً فَهُمْ فِيهِ شُرَكَاءُ سَيَجْزِيهِمْ وَصْفَهُمْ إِنَّهُ حَكِيمٌ عَلِيمٌ} [الأنعام: 139]

■ في هذه الآية بيان لنوع آخر من جهالاتهم، ومذاهبهم الفاسدة والباطل الذي ارتكبه بتزيين الشيطان لهم، وكانت سنتهم في بعض الأنعام أن يحرموا ما ولدت على نسائهم، ويخصصونه لذكورهم⁽⁸⁾ وفيما يأتي بيان ذلك:

■ {مَا فِي بُطُونِ هَذِهِ الْأَنْعَامِ}:

في معنى ذلك ثلاثة أقاويل:

الأول: أن ما في بطونها الأجنة، قاله: مجاهد.

الثاني: الألبان، قاله ابن عباس وقتادة والشعبي.

الثالث: الجميع: فاللفظ يعم الأجنة والألبان، قاله مقاتل واختاره الطبري⁽¹⁾.

(1) إتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربعة عشر (275/1)، وإعراب القرآن (100/2).

(2) إعراب القرآن (100/2)، تفسير القرطبي (96/7).

(3) وبها قرأ ابن محيصن وأبو جعفر، إملاء ما من به الرحمن من وجوه الإعراب والقراءات (263/1)، وإتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربعة عشر (275/1)، العنوان في القراءات السبع (1 / 14)، الحجة في القراءات السبع (151/1).

(4) تفسير القرطبي (96/7).

(5) التفسير الكبير (171/13)، تفسير البغوي (135/2).

(6) إعراب القرآن (100/2)، تفسير القرطبي (96/7)، وتفسير البحر المحيط (235/4).

(7) إملاء ما من به الرحمن من وجوه الإعراب والقراءات (263/1)، وتفسير القرطبي (96/7).

(8) أحكام القرآن لابن العربي (278/2)، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز (351/2)، التفسير الكبير

(171/13)، تفسير السعدي (276/1).



ولعل الراجح هو القول الأول، لدلالة ظاهر السياق، قال أبو حيان: "والظاهر الأجنة، لأنها التي في البطن حقيقة، وأما اللبن ففي الضرع لا في البطن إلا بمجاز بعيد⁽²⁾."

■ {خَالِصَةٌ لِدُّكُورِنَا وَمُحَرَّمٌ عَلَى أَرْوَاجِنَا}:

ومعناه مترتب على المقصود من {ما في بطون}:

1- فعلى القول بأنه اللبن يكون المعنى كما بينه ابن عباس فقال ﷺ: "هو اللبن جعلوه حلالاً للذكور وحراماً على الإناث."

2- وعلى القول بأنها الأجنة، فيكون المراد: أن الأجنة للذكور، ثم إن مات منها شيء أكله الرجال والنساء⁽³⁾.

3- وعلى القول بأن اللفظ يعمهما يكون المعنى كما بينه ابن كثير فقال: "فهو اللبن كانوا يحرمونه على إناثهم، ويشربه ذكراهم، وكانت الشاة إذا ولدت ذكراً ذبحوه، وكان للرجال دون النساء، وإن كانت أنثى تركت فلم تذبح، وإن كانت مينة فهم فيه شركاء، فنهى الله عن ذلك"⁽⁴⁾.

■ {أَرْوَاجِنَا}:

في بيان معناه قولان:

الأول: أي: نساتنا، يريد به جماعة النساء التي هي معدة أن تكون أزواجاً.

الثاني: أي: بناتنا⁽⁵⁾.

وفي جعلهم ذلك لذكورهم دون إناثهم وأزواجهم ثلاثة أقوال:

الأول: لأن الذكور هم خدام الأوثان.

الثاني: تفضيلاً للذكور على الإناث.

الثالث: مجموع الأول والثاني⁽⁶⁾.

وأصل الذكور من الذِّكْر، وفي أخذه من الذِّكْر وجهان:

الأول: لأنه المذكور بين الناس فكان أنبه ذكراً من الأنثى.

الثاني: لأنه أشرف، والذِّكْر هو الشرف⁽⁷⁾.

(1) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز (352/2)، الماوردي (449/1)، زاد المسير (132/3)، تفسير البحر المحيط (233/4)، تفسير البغوي (134/2)، روح المعاني (35/8).

(2) تفسير البحر المحيط (233/4)، تفسير ابن كثير (181/2).

(3) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز (352/2)، الماوردي (449/1).

(4) تفسير ابن كثير (181/2).

(5) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز (352/2)، وتفسير البحر المحيط (234/4).

(6) الماوردي (449/1).

(7) الماوردي (449/1)، أحكام القرآن لابن العربي (278/2).



□ {وإن يكن ميتة فهم فيه سواء}:

كان من سنتهم أن ما خرج من الأجنة ميتاً من تلك الأنعام الموقوفة، فهو حلال للرجال والنساء جميعاً، وكذلك ما مات من الأنعام الموقوفة نفسها⁽¹⁾.

□ {سيجزيهم وصفهم} :

أعقب الله تعالى بوعيدهم على ما وصفوا، أنه من القربات إلى الله تعالى، وشرعوه من الباطل والإفك حيث وصفوا ما أحله الله بأنه حرام ووصفوا الحرام بالحلال، فناقضوا شرع الله وخالفوه ونسبوا ذلك إلى الله⁽²⁾.

وهو كقوله تعالى: {وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتَكُمُ الْكُذِبَ هَذَا حَلَالٌ وَهَذَا حَرَامٌ لِّتَقْتَرُوا عَلَى اللَّهِ الْكُذِبَ إِنَّ الَّذِينَ يَقْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكُذِبَ لَا يَفْلِحُونَ} [النحل: 116]

□ {إنه حكيم عليم}:

{حكيم}: أي حكيم في أفعاله وأقواله وشرعه وقدره، حيث أمهل لهم ومكنهم مما هم فيه من الضلال، وحكيم في عذابهم على ذلك⁽³⁾.

{عليم}: عَلِيمٌ بهم وبأحوالهم، لا تخفى عليه خافية، وهو تعالى يعلم بهم، وبما قالوه عليه وافتروه، وهو يعافهم ويرزقهم جل جلاله، وعليم بأعمال عباده من خير وشر وسيجزيهم عليها أتم الجزاء⁽⁴⁾.

قال الألوسي: "إنه حكيم عليم": تعليل للوعد بالجزاء، فإن الحكيم العليم بما صدر عنهم، لا يكاد يترك جزاءهم الذي هو من مقتضيات الحكمة"⁽⁵⁾.

(1) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز (352/2).

(2) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز (352/2)، تفسير القرطبي (96/7)، زاد المسير (133/3)، وتفسير السعدي (2769/1)، الوجيز للواحد (208 / 1)، وتفسير البيضاوي (209 / 2)، وأيسر التفاسير للجزائري (1 / 437).

(3) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز (352/2)، تفسير البغوي (135/2)، تفسير ابن كثير (181/2)، تفسير السعدي (276/1).

(4) تفسير البحر المحيط (235/4)، زاد المسير (132/3)، تفسير البغوي (135/2)، التفسير الكبير (171/13)، تفسير ابن كثير (181/2)، تفسير السعدي (276/1).

(5) روح المعاني (36/8).



المبحث الخامس: بيان خسران المشركين وسفاهتهم في عاداتهم الباطلة، الآية (140).

{قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ قَتَلُوا أَوْلَادَهُمْ سَفَهًا بِغَيْرِ عِلْمٍ وَحَرَمُوا مَا رَزَقَهُمُ اللَّهُ افْتِرَاءً عَلَى اللَّهِ قَدْ ضَلُّوا وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ}

[الأنعام: 140]

معاني المفردات:

■ {سَفَهًا}:

السَّفَه: خفة الحلم، أو نقبضه، أو الجهل، وسفه نفسه ورأيه: حمله على السفه، أو نسبه إليه، أو أهلكه⁽¹⁾.
{وسفهاً بغير علم}: حمقاً وطيشاً وعدم رشد وذلك لجهلهم⁽²⁾.

أوجه القراءات:

■ {قَتَلُوا}: بتشديد التاء على المبالغة بمعنى التكاثر وبها قرأ الحسن والسلمي، وأهل مكة والشام ومنهما ابن كثير وابن عامر⁽³⁾

■ {قَتَلُوا}: بتخفيف التاء، وبها قرأ الباقون⁽⁴⁾.

■ {سَفَهَاءٌ}: برفع السين وفتح الفاء والهاء وبالمد وبالنصب والهمز، على الجمع، وبها قرأ ابن السميع والجحدري ومعاذ القارئ⁽⁵⁾.

■ {سَفَهًا}: وبها قرأ الجمهور.

سبب نزول الآية:

نزلت في ربيعة ومضر وبعض من العرب من غيرهم، كانوا يدفنون البنات أحياء مخافة السبي والفقر، فنزلت هذه الآية في ذلك إخباراً بخسران فاعل ذلك.

وأخرج ابن المنذر وأبو الشيخ عن عكرمة في قوله: {قد خسر الذين قتلوا أولادهم سفهاً بغير علم} قال : نزلت فيمن كان يئد البنات من مضر وربيعه، كان الرجل يشترط على امرأته إنك تئدين جارية وتستحبين أخرى ، فإذا كانت الجارية التي توأد، غدا من عند أهله أو راح، وقال : أنت عليّ كأمي إن رجعت إليك، ولم تئديها ، فترسل إلى نسوتها فيحفرن لها حفرة فيتداولنها بينهن ، فإذا بصرن به مقبلاً دسستها في حفرتها وسوين عليها التراب⁽⁶⁾.

معنى الآية:

{قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ قَتَلُوا أَوْلَادَهُمْ سَفَهًا بِغَيْرِ عِلْمٍ وَحَرَمُوا مَا رَزَقَهُمُ اللَّهُ افْتِرَاءً عَلَى اللَّهِ قَدْ ضَلُّوا وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ}

[140] سورة الأنعام

(1) القاموس المحيط (1/1609).

(2) أيسر التفاسير للجزائري (1 / 437).

(3) إتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربعة عشر (1/276)، العنوان في القراءات السبع (1 / 14) وتفسير البحر المحيط (4/235).

(4) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز (2/352).

(5) زاد المسير (3/134)، وتفسير البحر المحيط (4/235)، وتفسير البغوي (2/135).

(6) الدر المنثور (4 / 143)



في هذه الآية تذييل ببيان خسران المشركين لوأدهم البنات، وتحريمهم البحيرة وغيرها، بعقولهم، فقتلوا أولادهم سفهاً، خوف الإملاق، وحجروا على أنفسهم في أموالهم، ولم يخشوا الإملاق، فأبان ذلك عن تناقض رأيهم⁽¹⁾.

■ **{قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ قَتَلُوا أَوْلَادَهُمْ}**: أي خسروا دينهم وأولادهم وعقولهم، وصار وصفهم بعد العقول الرزينة السفه المردي والضلال، وهذا اللفظ يتضمن التشنيع بفتح فعلهم، والتعجب من سوء حالهم، في وأدهم البنات وحجرهم الأنعام والحرث⁽²⁾.

قال القرطبي: "إنه كان من العرب من يقتل ولده خشية الإملاق، كما ذكر الله عز وجل في غير هذا الموضع، وكان منهم من يقتله سفهاً بغير حجة منهم في قتلهم، وهم ربيعة ومضر كانوا يقتلون بناتهم لأجل الحمية، ومنهم من يقول: الملائكة بنات الله، فألحقوا البنات بالبنات⁽³⁾.

قال القاضي أبو محمد رضي الله عنه: "كان جمهور العرب لا يفعله، ثم إن فاعليه كان منهم من يفعله خوف العيلة والإقتار، وكان منهم من يفعله غيرة مخافة السباء"⁽⁴⁾.

■ **{سَفَهَا بِغَيْرِ عِلْمٍ}**: "أي كانوا يفعلون ذلك السفه، من غير أن أتاهم علم في ذلك، وحرّموا ما رزقهم الله من الأنعام والحرث، وزعموا أن الله أمرهم بذلك"⁽⁵⁾.

■ **{وَحَرَّمُوا مَا رَزَقَهُمُ اللَّهُ}** أي ما جعله رحمة لهم وساقه رزقاً لهم، فردوا كرامة ربهم، ولم يكتفوا بذلك بل وصفوها بأنها حرام، وهي من أحل الحلال⁽⁶⁾.

والمقصود به ما ورد من تحريمهم لبعض الأنعام والحرث في الآيات السابقة، والله أعلم.

■ **{اِفْتَرَاءَ عَلَى اللَّهِ}** أي كذب يكذب به كل معاند كفار⁽⁷⁾.

■ **{قَدْ ضَلُّوا}**: قد ضلوا ضلالاً بعيداً إخباراً عنهم بالحيرة.

■ **{وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ}** أي: ولم يكونوا مهتدين في هذه الفعلة، ولا في شيء من أمورهم إلى الحق والصواب. ويحتمل أن يريد: وما كانوا قبل ضلالهم بهذه الفعلة مهتدين، ولكنهم زادوا بهذه الفعلة ضلالاً⁽⁸⁾. أسباب استحقاقهم الذم في الدنيا والعقاب في الآخرة:

بينت هذه الآية سبعة صفات مذمومة اتصف بها المشركون، واستحقوا بسببها الذم، والعقاب في الآخرة، وذلك بسبب قتلهم أولادهم، وتحريم ما أحل الله، وقد تقدم في الآية (137): قتلهم أولادهم، والآيات (136، 138، 139): بينت تحريمهم ما رزقهم الله، ثم إنه تعالى جمع هذين الأمرين في هذه الآية (140)، حيث قال سبحانه: **{ قَتَلُوا أَوْلَادَهُمْ سَفَهَا بِغَيْرِ عِلْمٍ } وقال: { وَحَرَّمُوا مَا رَزَقَهُمُ اللَّهُ افْتِرَاءً عَلَى اللَّهِ }**

وبيّن ما لزمهم على هذا الحكم، وهو الخسران والسفاهة، وعدم العلم وتحريم ما رزقهم الله، والإفتراء على الله، والضلال وعدم الاهتداء، فهذه أمور سبعة، وكل واحد منها سبب تام في حصول الذم.

(1) تفسير القرطبي (96/7)

(2) تفسير السعدي (276/1)، أيسر التفاسير للجزائري (1 / 437).

(3) تفسير القرطبي (96/7).

(4) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز (352/2).

(5) زاد المسير (134/3).

(6) تفسير السعدي (276/1).

(7) تفسير ابن كثير (182/2)، وتفسير السعدي (276/1).

(8) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز (353/2).



أما الأول: وهو الخسران، وذلك لأنَّ الولد نعمة عظيمة من الله على العبد، فإذا سعى في إبطاله فقد خسر خسراناً عظيماً، لا سيما ويستحق على ذلك الإبطال الذم العظيم، في الدنيا، والعقاب العظيم في الآخرة.

أما الذم في الدنيا: فلأن الناس يقولون: قتل ولده خوفاً من أن يأكل طعامه، وليس في الدنيا ذم أشد منه.

وأما العقاب في الآخرة: فلأن قرابة الولادة أعظم موجبات المحبة، فمع حصولها إذا أقدم على إلحاق أعظم المضار به، كان ذلك أعظم أنواع الذنوب، فكان موجباً لأعظم أنواع العقاب.

والنوع الثاني: السفاهة، وهي عبارة عن الخفة المذمومة، وذلك لأنَّ قتل الولد إنما يكون للخوف من الفقر، والفقر وإن كان ضرراً إلا أن القتل أعظم منه ضرراً، وأيضاً فهذا القتل ناجز، وذلك الفقر موهوم، فالتزام أعظم المضار على سبيل القطع حذراً من ضرر قليل موهوم لا شك أنه سفاهة.

والنوع الثالث: قوله {بِغَيْرِ عِلْمٍ}: فالمقصود أن هذه السفاهة إنما تولدت من عدم العلم، ولا شك أن الجهل أعظم المنكرات والقبائح.

والنوع الرابع: تحريم ما أحلَّ الله لهم، وهو أيضاً من أعظم أنواع حماقة، لأنه يمنع نفسه تلك المنافع والطيبات، ويستوجب بسبب ذلك المنع أعظم أنواع العذاب والعقاب (1).

والنوع الخامس: الإفتراء على الله، ومعلوم أنَّ الجراءة على الله، والافتراء عليه أعظم الذنوب وأكبر الكبائر.

والنوع السادس: الضلال عن الرشد في مصالح الدين ومنافع الدنيا.

والنوع السابع: أنهم ما كانوا مهتدين.

والفائدة فيه: أنه قد يضل الإنسان عن الحق، إلا أنه يعود إلى الاهتداء.

فبين تعالى أنهم قد ضلوا، ولم يحصل لهم الاهتداء قط، فثبت أنه تعالى ذم الموصوفين بقتل الأولاد، وتحريم ما أحله الله تعالى لهم، بهذه الصفات السبعة الموجبة لأعظم أنواع الذم، وذلك نهاية المبالغة" (2).

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: "إذا سرك أن تعلم جهل العرب، فاقراً ما فوق الثلاثين والمائة من سورة الأنعام: {قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ قَتَلُوا أَوْلَادَهُمْ سَفَهًا بِغَيْرِ عِلْمٍ وَحَرَمُوا مَا رَزَقَهُمُ اللَّهُ افْتِرَاءً عَلَى اللَّهِ قَدْ ضَلُّوا وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ}" [الأنعام: 140] (3).

قال ابن العربي: "وهذا الذي قاله كلام صحيح، فإنها تصرفت بعقولها العاجزة في تنويع الحلال والحرام سفاهة بغير معرفة ولا عدل، والذي تصرفت بالجهل فيه من اتخاذ الآلهة أعظم جهلاً وأكبر جرماً، فإن الإعتداء على الله تعالى أعظم من الإعتداء على المخلوقات، والدليل في أن الله واحد في

(1) التفسير الكبير (172/13)، تفسير البحر المحيط (235/4).

(2) التفسير الكبير (172/13).

(3) رواه البخاري في كتاب المناقب، باب قصة زمزم و جهل العرب، رقم (3524).



ذاته، واحد في صفاته، واحد في مخلوقاته، أبين وأوضح من الدليل على أن هذا حلال وهذا حرام، وقد روي أن رجلاً قال لعمر بن العاص: إنكم على كمال عقولكم ووفور أحلامكم، عبدتم الحجر، فقال عمرو: تلك عقول كادها باريها، فهذا الذي أخبر الله سبحانه من سخافة العرب وجهلها أمر أذهبه الإسلام، وأبطله الله ببعثه الرسول عليه السلام، فكان من الظاهر لنا أن نميته حتى لا يظهر، وننساه حتى لا يذكر، إلا أن ربنا تبارك وتعالى ذكره بنصه، وأورده بشرحه، كما ذكر كفر الكافرين به، وكانت الحكمة في ذلك والله أعلم أن قضاءه قد سبق، وحكمه قد نفذ، بأن الكفر والتخليط لا ينقطعان إلى يوم القيامة⁽¹⁾.

(1) أحكام القرآن لابن العربي (276/2)، وتفسير القرطبي (90/7).



وفي ختام هذا البحث، سوف أذكر أهم نتائج البحث فيما يأتي:

- 1- أن مشركي العرب قبل الإسلام كانت لديهم عادات ذميمة ذكرها القرآن الكريم ليحذر منها ويبين فسادها وعاقبتها.
 - 2- أن من عادات مشركي العرب أنهم كانوا يجعلون جزءاً من الزروع والأنعام لله وجزءاً لأصنامهم، وهذا من شدة جهلهم وسوء تقديرهم.
 - 3- أن من عادات مشركي العرب أنهم كانوا يحرمون بعض الأنعام على أنفسهم، فلا يركبونها ولا يأكلونها إلا من شاءوا منهم، وهذا تحريم بغير إذن الله.
 - 4- أن من عادات مشركي العرب أنهم كانوا يخصصون الذكور ببعض الأنعام والزروع المحرمة على الإناث، وهذا من تلاعبهم بشرع الله.
 - 5- أن قتل الأولاد خوفاً من الفقر، أو قتل البنات بشكل خاص خوفاً من العار، من أعظم الجرائم وأشنعها.
 - 6- أن الكفر والشرك والجهل والتخليط والقتل والضلالات أمور لا تنتهي إلى يوم القيامة، فلذا لا بد أن نكون حذرين، ونستمر في قراءة القرآن وفهم معانيه حتى يبين لنا الطريق ويهدينا الصراط المستقيم.
- وفي الختام أحمد الله تعالى أن وفقني لكتابة هذا البحث، فما كان من صواب فمن الله تعالى وما كان من خطأ فمن نفسي ومن الشيطان، ونسأل الله أن يغفر لنا كل تقصير أو زلل، ويتقبل منا هذا العمل ويجعله علماً نافعا متقبلاً، إنه هو السميع المجيب.



فهرس المراجع.

إبراز المعاني من حرز الأمانى فى القراءات السبع، تأليف: عبد الرحمن بن إسماعيل بن إبراهيم، دار النشر: شركة مكتبة مصطفى البابى الحلبي - مصر، تحقيق: إبراهيم عطوة عوض
إتحاف فضلاء البشر فى القراءات الأربعة عشر، تأليف: شهاب الدين أحمد بن محمد بن عبد الغنى الدمياطى، دار النشر: دار الكتب العلمية - لبنان - 1419هـ-1998م، الطبعة: الأولى، تحقيق: أنس مهرة.
أحكام القرآن، تأليف: أبو بكر محمد بن عبد الله ابن العربي، دار النشر: دار الفكر للطباعة والنشر - لبنان، تحقيق: محمد عبد القادر عطا
أسرار ترتيب القرآن، للحافظ جلال الدين السيوطى، دراسة وتحقيق: عبد القادر أحمد عطا (ط: الثانية-1398هـ-1978م) دار الاعتصام.
إعراب القرآن، تأليف: أبو جعفر أحمد بن محمد بن إسماعيل النحاس، دار النشر: عالم الكتب - بيروت - 1409هـ-1988م، الطبعة: الثالثة، تحقيق: د.زهير غازى زاهد
إملاء ما من به الرحمن من وجوه الإعراب والقراءات، تأليف: أبو البقاء عبد الله بن الحسين بن عبد الله العكبرى، دار النشر: المكتبة العلمية- لاهور - باكستان، تحقيق: إبراهيم عطوه عوض
أيسر التفاسير، لأبى بكر الجزائرى، مصدر الكتاب: موقع التفاسير
التحرير والتنوير ، للأستاذ الشيخ محمد الطاهر ابن عاشور، تونس - دار سحنون ، ط: بدون.
التسهيل لعلوم التنزيل، تأليف: محمد بن أحمد بن محمد الغرناطى الكلبى، دار النشر: دار الكتاب العربى - لبنان - 1403هـ-1983م، الطبعة: الرابعة.
تفسير البحر المحيط، تأليف: محمد بن يوسف الشهير بأبى حيان الأندلسى، دار النشر: دار الكتب العلمية - لبنان/ بيروت - 1422هـ-2001م، الطبعة: الأولى، تحقيق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود - الشيخ علي محمد معوض، شارك فى التحقيق (1) د.زكريا عبد المجيد النوقى (2) د.أحمد النجولى الجمل
تفسير البغوي، تأليف: البغوي، دار النشر: دار المعرفة - بيروت، تحقيق: خالد عبد الرحمن العك
تفسير القرآن العظيم، تأليف: إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقى أبو الفداء، دار النشر: دار الفكر - بيروت - 1401
التفسير الكبير أو مفاتيح الغيب، تأليف: فخر الدين محمد بن عمر التميمى الرازى الشافعى، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت - 1421هـ-2000م، الطبعة: الأولى
تقريب المعاني فى شرح حرز الأمانى فى القراءات السبع، لسيد لاشين أبو الفرح، وخالد بن محمد الحافظ العلمى (مكتبة دار الزمان للنشر والتوزيع-المدينة المنورة)، ط:الخامسة، 1424هـ-2003م
تيسير الكريم الرحمن فى تفسير كلام المنان، تأليف: عبد الرحمن بن ناصر السعدى، دار النشر: مؤسسة



الرسالة - بيروت - 1421هـ - 2000م، تحقيق: ابن عثيمين
الجامع لأحكام القرآن، تأليف: أبو عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي، دار النشر: دار الشعب - القاهرة
الحجة في القراءات السبع، تأليف: الحسين بن أحمد بن خالويه أبو عبد الله، دار النشر: دار الشروق - بيروت - 1401، الطبعة: الرابعة، تحقيق: د. عبد العال سالم مكرم.
الدر المنثور في التاويل بالمأثور، لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي مصدر الكتاب : موقع التفاسير http://www.altafsir.com
روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، تأليف: العلامة أبي الفضل شهاب الدين السيد محمود الألوسي البغدادي، دار النشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت
زاد المسير في علم التفسير، تأليف: عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي، دار النشر: المكتب الإسلامي - بيروت - 1404، الطبعة: الثالثة
صفوة التفاسير، تأليف: محمد علي الصابوني، دار النشر: دار القرآن الكريم-بيروت، ط: السادسة، 1405هـ-1985م
طبقات المفسرين، تأليف: أحمد بن محمد الأدنه وي، دار النشر: مكتبة العلوم والحكم - السعودية - 1417هـ - 1997م، الطبعة: الأولى، تحقيق: سليمان بن صالح الخزي
العنوان في القراءات السبع، لابن خلف المقرئ مصدر الكتاب : موقع الوراق، http://www.alwarraq.com
مفردات غريب القرآن للأصفهاني، مصدر الكتاب : موقع يعسوب.
الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويلفي وجوه التأويل، تأليف: أبو القاسم محمود بن عمر الزمخشري الخوارزمي، دار النشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، تحقيق: عبد الرزاق المهدي
المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، تأليف: أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عطية الأندلسي، دار النشر: دار الكتب العلمية - لبنان - 1413هـ - 1993م، الطبعة: الأولى، تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد
مشكل إعراب القرآن، تأليف: مكي بن أبي طالب القيسي أبو محمد، دار النشر: مؤسسة الرسالة - بيروت - 1405، الطبعة: الثانية، تحقيق: د. حاتم صالح الضامن.
النكت والعيون لأبي الحسن علي بن محمد بن حبيب الماوردي (ت450هـ)، راجعه وعلق عليه: السيد بن عبد المقصود بن عبد الرحيم، دار النشر: دار الكتب العلمية-لبنان، ومؤسسة الكتب الثقافية -لبنان-
الوافي في شرح الشاطبية في القراءات السبعة، لعبدالفتاح عبدالغني القاضي (مكتبة السوادى للتوزيع- جدة) ط: الخامسة، 1420هـ-1999م

